بسم الله الرحمان الرحيم

علمية الاقتصاد طبعة منقحة ومزيدة

أصل هذا البحث محاضرة افتتاحية تم إلقاؤها عن بعد بتاريخ 22 يناير 2022 لفائدة طلبة ماستر المالية الإسلامية ومقاصد الشريعة شعبة الدراسات الإسلامية الكلية المتعددة التخصصات بالراشيدية التابعة لجامعة مولاي إسماعيل مكناس

مادة المحاضرة والنقاش المثار حولها ومحضر التظاهرة نشر في كتاب ورقي باعتباره أول إصدار لماستر المالية الإسلامية بنفس الشعبة الكتاب قدمه للقراء منسق الماستر فضيلة الأستاذ محمد الحفظاوي حفظه الله منشورات ماستر المالية الإسلامية ومقاصد الشريعة Fondation Faharis pour les services du livre العدد الأول يوليوز 2022

الكاتب: علي يوعلا أستاذ التعليم العالي سابقا بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس

> youala-resaerch.com طبعة يونيو 2025

قائمة المحتويات

2	قائمة المحتويات
4	المقدمة
4	المبحث الأول . أضواء على دعوى تنصيب الاقتصاد علما صلبا
	الفقرة 1. تجليات المقولة
5	الفقرة 2 . سند المقولة
6	الفقرة 3 . مقتضيات المقولة
7	المبحث الثاني . أضواء على "لا علمية الاقتصاد الإسلامي"
	الفقرة 1 . أصل المشكلة: اقتصادنا
9	الفقرة 2. تبلور التفكير في اقتصادنا
11	الفقرة 3 . المذهب والعلم في اقتصادنا
13	الفقرة 4. توليد علم الاقتصاد في اقتصادنا
15	الفقرة 5 . الخلاصة
16	المحث الثالث . أضواء على دعوى "علمية الاقتصاد الوضعي"
	الفقرة 1 . تعريف الحقيقة العلمية والنظرية العلمية
	الفقرة 2 . تعريف القانون العلمي
17	الفقرة 3 . قياس علمية الاقتصاد
18	المطلب 1. طبيعة قوانين الاقتصاد السياسي
18	الفرع 1 . دعاة القوانين الاقتصادية المطلقة
20	الفرع 2 . دعاة إنكار القوانين الاقتصادية
21	الفرع 3 . دعاة القوانين الاقتصادية النسبية
23	المطلب 2. طبيعة قوانين الاقتصاد الإسلامي
23	الفرع 1 . نسق النقل
23	الفرع 2 . نسق العقل
24	المبحث الرابع ـ أضواء على حياد النظرية الاقتصادية
24	الفقرة 1 . خفايا نظرية المنافسة
25	المطلب 1. وهن أركان المنافسة
26	المطلب 2. تناقضات المنافسة
26	الفرع 1 . المنافسة تقع ضحية للمنافسة
27	الفرع 2 . المنافسة اداة إقصاء
28	الفرع 3 . المنافسة تبرر جور أرباب العمل على العمال

28	أ ـ قناعة الليبراليين بأن المنافسة عادلة
28	ب. الرد النظري على أن المنافسة ليست عادلة
29	ج . الرد بالعمل على انتزاع الحقوق
30	د . الردة على الحقوق المكتسبة
31	الفقر 2 ـ خفايا نظرية السكان
31	المطلب 1 . عناصر النظرية
32	المطلب 2 . هشاشة في البناء
33	المطلب 3 . خطأ في التوقعات
34	الفقرة 3 . خفايا نظرية الربع التفاضلي
34	المطلب 1 . عناصر النظرية
36	المطلب 2 ـ توظيف النظرية
37	الفقرة 4 ـ خفايا نظرية النفقات المقارنة
37	المطلب 1 . عناصر النظرية
39	المطلب 2 ـ خفايا النظرية
39	الفرع 1 . ظاهر النظرية
40	الفرع 2 . باطن النظرية
40	أ . بناؤها على مقاس مصلحة انجلترا
41	ب ـ بناؤها على أساس التحليل الثابت
42	ج. بناؤها على أساس التكافؤ
43	المطلب 3 ـ ارتدادات ضد خفاياها
43	الفرع 1 . على مستوى التنظير
44	الفرع 2 . على مستوى التكتلات
45	أ . مجموعة عدم الانحياز
45	ب. مجموعة 77
46	ج. المجموعات الأخرى
46	الفرع 4 . على مستوى النضال السياسي
46	أ . عناصر المطالبة
47	ب ـ حوار الشمال الجنوب
48	ج ـ مؤتمر الشمال الجنوب
49	الخاتمة
53	المراجع

بسم الله الرحمان الرحيم

"علمية الاقتصاد"

المقدمة

إن الغاية من صياغة عنوان هذه المحاضرة على هذا الشكل "علمية الاقتصاد" بدل علم الاقتصاد هو للتنبيه على أن توصيف الاقتصاد بالعلمية ليس أمرا مسلما به عند الجميع، ووضعه بين مزدوجتين هو للتأكيد على أنها مسألة خلافية يتجدد النقاش حولها جيلا بعد جيل من يوم ولد الاقتصاد حقلا معرفيا مستقلا إلى أيام الناس هذه، ومن هذا التجدد ما تتداوله الأقلام والأقوال من نفي العلمية عن الاقتصاد الإسلامي وإثباتها في حق الاقتصاد الوضعي، وللوقوف على جذور هذه الأطروحات واختبار مصداقيتها ينتظم حديثنا حول المحاور التالية:

- . أضواء على دعوى تنصيب الاقتصاد علما صلبا
- . أضواء على دعوى "لا علمية" الاقتصاد الإسلامي
 - . أضواء على دعوى "علمية" الاقتصاد الوضعي
 - . أضواء على دعوى "حياد" النظرية الاقتصادية
 - . الخاتمة

المبحث الأول. أضواء على دعوى تنصيب الاقتصاد علما صلبا

كتب محمد باقر الصدر في كتابه "اقتصادنا" أ (1959) عنوانا فرعيا صيغته: "الاقتصاد الإسلامي ليس علما"؛ ومنذ ذلك الحين دأب الكثير ممن يتصدون لقضايا الاقتصاد من منظور إسلامي يكررون نفس المقولة، وفرعوا عنها قناعة مفادها أن الاقتصاد هو واحد من العلوم الصلبة، مع العلم أن من يقرأ ما كتبه الصدر في مؤلفه هذا لم يقصد به أبدا هذا الإطلاق كما سنرى في المبحث الموالي، فما هي تجليات هذه المقولة؟ وما هو سندها؟ وماهي مقتضياتها؟

¹⁻ تذكر بعض المراجع أن الطبعة الأولى لكتاب "اقتصادنا" كانت في عام 1959 لصاحبه: محمد باقر الصدر، راجع: طارق عبد الله، الاقتصاد الاسلامي بعد نصف قرن: ملاحظات في نقد المنهج، مجلة الكلمة (الكويت: منتدى الكلمة للدراسات والأبحاث)، العدد 24، السنة السادسة، 1999، نقلا عن: نور عبد الرسول الخاقني/ حسن لطيف الزبيدي، "الاقتصاد الإسلامي بين العلم والمذهب: جدل مستمر وإشكاليات قائمة"، جامعة بابل العرقية، الموقع: www.uobabylon.edu.iq > publications > economy edition1 > journal index وهذا التاريخ لم يذكره ناشر الطبعة التي بين أيدينا، دار التعارف للمطبوعات، الطبعة السادسة عشرة، بيروت لبنان، 1402 هـ - 1972 م.

الفقرة 1. تجليات المقولة

مع انطلاق عمل البنوك والنوافذ التشاركية ببلادنا انتعش النقاش في الساحة الفكرية والأكاديمية حول قضايا المعاملات المصرفية المتوافقة مع مبادئ وأحكام الشريعة وحاضنتها الاقتصاد الإسلامي، وفي خضم تضارب الآراء حول أكثر من مسالة برز فريق من المتحدثين عن الاقتصاد الإسلامي ينفون عنه نفيا قاطعا صفة العلمية زاعمين أن علم الاقتصاد هو ذاك التخصص الذي تماثل قوانينه قوانين علوم الطبيعة مثل الفيزياء والكمياء، وهذا الزعم هو الذي كان السبب المباشر في اختيار عنوان هذه الورقة، وذلك لما صادفت نقاش المدافعين على هذه الأطروحة في مناسبتين:

الأولى هي إحياء الذكرى الثلاثين لتأسيس الجمعية المغربية للدراسات والبحوث في الاقتصاد الإسلامي بالرباط في عام 2018، حيث جاء عقب إلقاء إحدى المحاضرات في معرض النقاش حول "علمية الاقتصاد الإسلامي" القول الجازم من أن الاقتصاد الإسلامي مذهب ونظام، أما علم الاقتصاد فهو القوانين التي أنتجها سدنة الاقتصاد الوضعي وهي قوانين قارة ومستمرة، شأنها شأن قوانين العلوم الصلبة مثل الفيزياء والكيمياء.

. الثانية هي إحدى الدورات العلمية التي دأب على تنظمها المجلس العلمي المحلي لمدينة فاس خلال شهر رمضان من كل عام لفائدة طلبة سلكي الماستر والدكتورة، حيث جرى إدراج علم الاقتصاد من ضمن مواد الدورة الرمضانية لعام 1438ه/2017م تحت عنوان "المنظور الإسلامي للعلوم المادية: التأصيل الشرعي والاجتهاد العلمي"³، ودلالة هذا الإدراج إنما هي التسليم بمقولة أن قضايا الاقتصاد يجري تناولها بنفس الطرق المتبعة في العلوم الدقيقة، خلافا للتي يتم إعمالها في العلوم الاجتماعية وكأن الدرس الاقتصادي لا يمت بصلة إلى الأمور الاجتماعية.

الفقرة 2. سند المقولة

سند مقولة تنصيب علم الاقتصاد علما صلبا هو التمسك بالقناعة التي مفادها أن القوانين الاقتصادية تتساوى مع القوانين العلمية سواء بسواء، وهذا التوجه ليس أمرا حادثا ولا طارئا

² - د. عبد الرحمن لحلو "علم الاقتصاد من منظور إسلامي: المذهب والنظرية والتطبيقات"، محاضرة ألقيت في الندوة المنعقدة حول موضوع: "من علم الاقتصاد إلى المنظومة المالية التشاركية"، من تنظيم الجمعية المغربية للاقتصاد الإسلامي، احتفالا بالذكرى الثلاثين لتأسيسها، وذلك برحاب مدرج الشريف الإدريسي بكلية الأداب والعلوم الإنسانية بالرباط، بتاريخ 4 شعبان 1439، الموافق 21 أبريل 2018.

^{3 -} الوزاني البردعي / يوسف العربي "برنامج شهر رمضان المبارك لعام 2017/1438 "، وضمنه: الدورة الصيفية للعلوم الإسلامية، الملتقى الخامس في موضوع: " المنظور الإسلامي للعلوم المادية: التأصيل الشرعي والاجتهاد العلمي"، ينظمها المجلس العلمي المحلي لفاس

عما هو مدون في الكتابات والمؤلفات، بل هو متداول بدون تحفظ في الكثير منها، ويجري تأكيده فيها بعبارات متقاربة مثل القول بأن الطابع العلمي للاقتصاد «يقوم على ملاحظة الظواهر وتحليلها بقصد استخلاص القوانين الاقتصادية التي تحكمها؛ كقانون العرض والطلب وقانون تناقص المنفعة، إلخ." ومثل القول بأن مهمة الاقتصادي في التحليل الاقتصادي أو النظرية الاقتصادية هي "الكثف عن القوانين والروابط التي تحكم العلاقات والظواهر الاقتصادية المختلفة (...) من دون أن يصدر عليها حكمه من حيث كونها حسنة أم سيئة، فدوره هنا كدور عالم الطبيعة أو الكيمياء يكشف عن القوانين التي تخضع لها الظواهر الطبيعية أم الكيميائية من دون أن يتدخل في الحكم عليها، ومن أمثلة التحليل الاقتصادي دراسة الأثمان وبيان كيف تتحدد، والأسس التي تقوم عليها التجارة بين البلاد المختلفة." وكاتب ثالث يذهب إلى أن الاقتصاد "باعتباره علما يدرس الواقع الاقتصادي بظاهراته المتنوعة وأطواره المتعاقبة ويستخرج القوانين والسنن التي تحكمه وتسوده وتجري بموجبها حادثاته كما يستخرج عالم الطبيعة السنن التي تجري حوادثها على مقتضاها."

الفقرة 3 . مقتضيات المقولة

إن الإصرار على جعل علم الاقتصاد منتميا إلى زمرة العلوم الصلبة أي العلوم الطبيعية يقتضي التماثل بينه وبينها في المادة المدروسة وفي العلاقة القائمة بين المادة المدروسة والأداة الدارسة، ومن ثم يتوجب التسليم بحتمية التماثل بين النتائج التي يتوصل إليها في كل منهما، مما يقتضى بالتبعية القول:

أ. بأن مناهج البحث المتبعة في العلوم الطبيعية هي نفسها المناهج المتبعة في علم الاقتصاد من مشاهدات وتجارب مختبرية متكررة وتوظيف نفس ترسانة أدوات البحث العلمي المساعدة على تطويع المادة المدروسة لما تتطلبه أطوار الدراسة من تقريب وتكبير وتصغير وتسخين وتبريد وصعق وما إلى ذلك من أمور تساعد على التوصل إلى قراءة الظاهرة المدروسة كما هي في الواقع القراءة الصحيحة فتصاغ بالألفاظ في شكل قانون قار ونهائي،

ب. وأن طبيعة القوانين الاقتصادية الحاكمة للظواهر الاقتصادية المفترض الوصول إلى اكتشافها بهذه الطريقة عينها متماثلة بالتمام والكمال مع طبيعة القوانين العلمية الحاكمة للظواهر

^{4 -} د. فتحي أحمد عبد الكريم / د أحمد مجمد العسال، "النظام الاقتصادي في الإسلام: مبادئه وأهدافه"، مكتبة وهبة القاهرة، الطبعة الثالثة، أم القرى للطباعة والنشر، 1409 ه – 1989 م، ص: 10.

^{5 -} خالد عبد الرحمن أحمد، "التفكير الاقتصادي في الإسلام"، دار الدعوة الإسلامية، دون ذكر مدينة النشر، 1397هـ، ص: 50.

^{6 -} محمد المبارك، نظام الإسلام: الاقتصاد مبادئ وقواعد عامة"، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية، 1398 هـ - 1978 م، ص: 11.

الطبيعية من حيث كونها قارة ونهائية،

ج. وأن للقوانين الاقتصادية ما للقوانين الطبيعية من الموضوعية والحيادية والديمومة والعالمية: هي نفسها التي تفرض وجودها، قبل أن تكتشف ووقت اكتشافها وبعد أن اكتشفت، وتفرض اطرادها على جمهور دارسيها وممارسيها بغض النظر عن خلفياتهم الفكرية والعقائدية والأخلاقية حيث ما كانوا وحيثما مكثوا أو ارتحلوا، وهي التي تحكم المجتمعات البشرية قاطبة في كل بقاع الدنيا وفي كل الأزمنة شأنها شأن قانون الجاذبية أو قانون الطفو أو قانون تكون الماء،

د. وأن هذه الخصائص تقود إلى حتمية إنكار وجود شيء اسمه المذهب الاقتصادي عطفا على عدم وجود المذهب الفيزيائي أو الكيميائي أو الطبيعي، وإلا على الأقل فإنها تقود إلى إحداث القطيعة التامة في الدرس الاقتصادي بين المذهب الاقتصادي وعلم الاقتصاد؛ وعلى الرغم من استحالة التسليم بحدوث كل من الأمرين فإن هناك من يتعامل معهما على نحو يتأتى معه التأصيل للمقولتين: مقولة "الاقتصاد الإسلامي ليس علما" وإنما هو مذهب صرف، ومقولة "الاقتصاد الوضعي ليس مذهبا" وإنما هو علم صرف، وهما مقولتان تقودان إلى استناجات لا دليل على صحتها، بل تبقى مصداقيتهما مرهونة بالجواب عن الأسئلة التالية:

. ما مبرر وجود المذهب الاقتصادي العديم الصلة بعلم الاقتصاد في الدرس الاقتصادي؟

. هل تستقيم دعوى إثبات مذهبية الاقتصاد الإسلامي ونفي طابعه العلمي من الوجود؟

. هل تستقيم دعوى إثبات علمية الاقتصاد السياسي ونفي طابعه المذهبي من الوجود؟

وفك خيوط هذه الإشكالية يستوجب منا وضع كل أطروحة في نصاب حجمها، ولا يتأتى ذلك إلا باختبار المنطلقات التي تأسست عليها في مصادرها الأصلية، وتيسيرا لهذه العملية ينتظم هذا العرض حول هذه المسائل بدءا بتسليط الأضواء على "لا علمية الاقتصاد الإسلامي."

المبحث الثاني . أضواء على "لا علمية الاقتصاد الإسلامي"

"الاقتصاد الإسلامي ليس علما" مقالة شائعة بين فريق من المتحدثين باسمه والمدافعين عنه، وأصل هذه المقالة راجع إلى ورودها عنوانا لفصل من فصول كتاب اقتصادنا لصاحبه محمد باقر الصدر 7، وخلافا للمنطوق الحرفي لهذا العنوان فإن القراءة المتأنية لمضمونه تدلنا على

محمد باقر الصدر، "اقتصادنا: دراسة موضوعية تتناول بالنقد والبحث المذاهب الاقتصادية للماركسية والرأسمالية والإسلام في أسسها الفكرية
 وتفاصيلها"، دار التعارف للمطبوعات، الطبعة السادسة عشرة، بيروت لبنان، 1402 هـ - 1972 م.

أن هذا التوصيف متعلق بمرحلة من مراحل تشكله، وأن المذهب والعلم فيه صنوان لا يفترقان، وأن جانبه العلمي ستتم ولادته ولادة طبيعية إذا ما استقر جانبه المذهبي في الممارسة والسلوك وفي الأذهان أيضا، وبيان تفاصيل هذه الأمور تستلزم منا إبراز تصور الكاتب من خلال دراسة المفاهيم التالية:

- . أصل المشكلة: اقتصادنا
- . تبلور التفكير في اقتصادنا
- . المذهب والعلم في اقتصادنا
- . توليد علم الاقتصاد في اقتصادنا

الفقرة 1 . أصل المشكلة: اقتصادنا

ترجع أولى المؤلفات تحت مسمى الاقتصاد الإسلامي إلى نهايات النصف الأول من القرن الماضي، ومن بينها تلك التي اهتم فيها أصحابها بقضية تبيان المكانة التي تليق بالاقتصاد الإسلامي بين الاقتصاد الماركسي والاقتصاد الرأسمالي، وأشهر مؤلف تصدى لهذا الأمر هو كتاب اقتصادنا لمحمد باقر الصدر، وفيه وردت عبارة "الاقتصاد الإسلامي ليس علما" عنوانا لأحد فصوله، وأصل مشكلتنا يكمن في منطوق هذا العنوان الواسع الانتشار في عدد غير قليل من مؤلفات المنخرطين في تخصص الاقتصاد الإسلامي أو أقوال المهتمين به.

فهل حقا ما عناه الصدر بهذه العبارة هو نفي علمية الاقتصاد الإسلامي وحصر هويته في كونه مذهبا لا غير؟ وبالتبعية هل أضحى الصدر من الذين يقولون بلا مذهبية الاقتصاد الوضعي وحصر هويته في كونه علما لا غير؟ وهل الدرس الاقتصادي عنده قائم قطعا على هذا الفصل بين المذهب والعلم؟ وقبل الصدر هل تم حسم هذا الفصل عند قادة المعرفة الإنسانية بخصوص العلوم الاجتماعية؟ ألم يحتدم النقاش بين المصرين على إلحاق الدرس الاقتصادي بصنف العلوم الطبيعية أو العلوم المادية والمصرين على إلحاقه بالعلوم الاجتماعية؟ وإذا كانت قضية العلمية في الاقتصاد الوضعي مسالة خلافية بين أصحابه، فلماذا لا تكون كذلك في الاقتصاد الإسلامي بين أصحابه؟

وبدل التوقف عند هذه التساؤلات واستجلاء حقيقة مقتضياتها، انخرط جيل من دعاة الاقتصاد الإسلامي ليس علما" على منطوقها واعتبروا أنها من المسلمات اليقينية غير القابلة للنقاش، وبالتالى يتم الأخذ بها وتداولها من غير مساءلة

ولا تمحيص، ولو أن هذا المفهوم هو الذي قصده الرجل منها لوجدنا له ما يتماها معه من إثباتات تحت هذا الافتراض؟ والجواب لا يصح قطعا لسببين على الأقل:

. السبب الأول هو البون الشاسع الذي يوحي به عنوان هذا الفصل بهذه الصيغة وما ورد تحته من عبارات تفصح على أن مقصود كلامه عديم الصلة بما أخذه عنه الباحثون وأصبح شائعا بينهم،

. السبب الثاني هو أن نظرته إلى هذه المسألة لم يحشرها في زاوية بضع صفحات فحسب، بل يورد لها شواهد في مواطن متعددة من الكتاب،

وخلاصة القول هي أن نفي العلمية عن الاقتصاد الإسلامي وحشره في زاويته المذهبية ليس الا، والذهاب به إلى هذا المعنى لا سبيل إليه في عبارات باقر الصدر سوى ما يمكن استنتاجه منها بثمن بترها أو إخراجها من سياقها الأصلي وتجاهل قناعته بثنائية الاقتصاد المذهبي والاقتصاد العلمي في المنظومات الاقتصادية الثلاثة: الماركسية منها والرأسمالية والإسلامية. وأصدق دليل على ذلك حصيلة تصوره حول المسألة المتجلية في نظرته الراسخة إلى حتمية الترابط العضوي بين الاقتصاد المذهبي والاقتصاد العلمي في تلك المنظومات التي جند كتابه "اقتصادنا" لدراستها وفق المنهج الذي عبر عنه من خلال العنوان الفرعي للكتاب: "دراسة موضوعية تتناول بالنقد والبحث المذاهب الاقتصادية للماركسية والرأسمالية والإسلام في أسسها الفكرية وتفاصيلها" وفي عناوين فصوله التالية:

- . "المذهب الماركسي: الاشتراكية والشيوعية 8 ،
- . "الرأسمالية المذهبية ليست نتاجا للقوانين العلمية"⁹،
- . "القوانين العلمية في الاقتصاد الرأسمالي ذات إطار مذهبي 10 ،

وهي عناوين تختزل كيفية تبلور التفكير في اقتصادنا.

الفقرة 2 . تبلور التفكير في اقتصادنا

إن تأويل ذهنية الصدر من خلال حرفية العنوان محل الدرس لا مبرر له إذا ما قورن بما نص

⁸ ـ محمد باقر الصدر، "اقتصادنا"، مرجع سابق، ص: 225.

⁹ ـ محمد باقر الصدر، "اقتصادنا"، مرجع سابق ص: 258.

¹⁰ ـ محمد باقر الصدر، "اقتصادنا"، مرجّع سابق ص: 263.

عليه صراحة تحته حيث ينجلي تبلور التفكير الاقتصادي في تصوره، التصور الذي لم يسقط فيه لا العلمية عن الاقتصاد الإسلامي ولا المذهبية عن الاقتصاد الوضعي، اللهم إلا إذا جرى اجتزاء بعض العبارات من سياقها وبتر الصلة بينها وبين سواها فتكون قراءتها غير ذات صلة بقناعاته، ومن العبارات المؤهلة للاستشهاد بها على هذا النحو قولان:

. قوله الأول هو: "وأما المذهب الإسلامي فهو لا يزعم لنفسه الطابع العلمي، كالمذهب الماركسي، كما أنه ليس مجردا عن أساس عقائدي معين ونظرة رئيسية إلى الحياة والكون، كالرأسمالية"11.

إلا أن منطوق هذه العبارة لا يشي بأي قرينة تفيد نفي العلمية عن الاقتصاد الإسلامي وإنما الذي يفصح عنه بوضوح تام أمران:

أ. الأمر الأول هو نفي ادعاء علمية المذهب الاقتصادي الإسلامي على غرار ما تدعيه الماركسية لمذهبها بدليل أنه صدَّر قوله بكلمة يزعم التي تفيد كونه ناقلا رأي أصحاب المذهب وليس متبنيا إياه،

ب. الأمر الثاني هو ترسيخ التمايز في مقومات تصور الحياة الاقتصادية في كل من المذهب الإسلامي والمذهب الرأسمالي، والمحصلة النهائية الغير القابلة للنقاش من هذه العبارة هي أن المذهب الاقتصادي ليس علما لا في الاقتصاد الإسلامي ولا في الاقتصاد الماركسي ولا في الاقتصاد الرأسمالي.

. وقوله الثاني هو: "ونحن حين نقول عن الاقتصاد الإسلامي أنه ليس علما نعني أن الإسلام دين يتكفل الدعوة إلى تنظيم الحياة الاقتصادية كما يعالج سائر نواحي الحياة وليس علما اقتصاديا على طراز علم الاقتصاد السياسي،"¹²

وما من شك أن فحوى هذا المقدار من الكلام يتطابق كليا مع مثل الاستنتاج التالي: "وبالعودة إلى تاريخ الظهور الأول لاصطلاح «الاقتصاد الإسلامي»، وإلى كتابات المفكرين الإسلاميين الأوائل الذين كتبوا في هذا الميدان، يظهر أنّ أيّاً منهم لم يدّع أنّه يؤسس لعلم اقتصاد جديد، ولم يدع المسلمين الى تأسيس مثل هذا الحقل للدراسة. وإنّما كان هدفهم – عموماً – السعي الى تحصين المسلمين ضد الافكار والنظريات الغربية (الرأسمالية والشيوعية) والتمسك بالقيم

¹⁰ ـ محمد باقر الصدر، "اقتصادنا"، مرجع سابق ص: 331.

¹² ـ محمد باقر الصدر، "اقتصادنا"، مرجع سابق ص: 331.

الأسلامية، وتنقية سعيهم في كسب الرزق- والنشاط الاقتصادي عموماً- مما يشوبه من شبهات وممارسات تتعارض مع أحكام الاسلام وتعاليمه."13

. إلا أن هذا الاستنتاج ينسفه الصدر ذاته نسفا بينا في العبارة التي فسر بها قوله السابق حيث كتب:

"وبمعنى آخر: هو ثورة لقلب الواقع الفاسد وتحويله إلى واقع سليم، وليس تفسيرا موضوعيا للواقع. فهو حينما يضع مبدأ الملكية المزدوجة مثلا، لا يزعم أنه يفسر الواقع التاريخي لمرحلة معينة من حياة الإنسانية، أو يعكس نتائج القوانين الطبيعية للتاريخ، كما تزعم الماركسية حين تبشر بمبدأ الملكية الاشتراكية، بوصفها الحالة الحتمية لمرحلة معينة من التاريخ والتفسير الوحيد لها."14

. وهذا المقطع يعكس الحقيقة الثابتة في المنهجية التي اتبعها الكاتب في استكشاف معدن الاقتصاد الإسلامي ألا وهي منهجية المقارنة بينه وبين مراحل استكشاف الاقتصاد الوضعي بشقيه الرأسمالي والماركسي، ونقطة ارتكاز المقارنة عنده هنا هي مراحل التشكل التاريخي للمنظومات الثلاثة، وتشكل الاقتصاد الإسلامي، حسب رأيه، لا يزال في مرحلة استكشاف جانبه المذهبي الذي يجب أن يؤطر المجتمع بكافة تفاصيله، وعند الانتهاء من هذا الاستكشاف وسيران مفعوله في المفاهيم والممارسات سوف تنطبق عليه ثنائية الاقتصاد المذهبي والاقتصاد العلمي.

الفقرة 3 . المذهب والعلم في اقتصادنا

. إن اقتران الاقتصاد المذهبي والاقتصاد العلمي ونفي العلمية عن الاقتصاد الإسلامي في آن واحد في فكر الصدر إنما هو تقيد بالحديث على مرحلة محددة من عمر الاقتصاد الإسلامي، وحصره في بحث الشروط التاريخية لتوليد علم الاقتصاد الإسلامي قياسا بالمراحل التي مر بها كل من الاقتصاد الماركسي والاقتصاد الرأسمالي،

وذهابه إلى أن "الاقتصاد الإسلامي ليس علما" إنما يعني عنده أن الوقت لم يحن بعد لبنائه بناء موضوعيا على غرار علم الاقتصاد الرأسمالي الذي وظيفته الراهنة هي التفسير الموضوعي للواقع بعد ان قطع مرحلة إرساء هذا الواقع على أطره المذهبية المحددة لمقومات المجتمع فكرا وسلوكا وممارسة، كما لا يجوز بناؤه بناء جدليا على غرار علم الاقتصاد الماركسي الذي

 $^{^{13}}$ نور عبد الرسول الخاقني/ حسن لطيف الزبيدي، مرجع سابق 2014.

¹⁴ ـ محمد باقر الصدر، "اقتصادنا"، مرجع سابق ص: 331.

يؤسس نظرته للوجود على أنه محكوم بحتمية القوانين الطبيعية سواء تعلق الأمر بالكون المادي الخاضع لقوانين المادية الجدلية أو بالكون الاجتماعي الخاضع لقوانين المادية التاريخية.

. وهذا المنهج المقارن هو المتبع عنده في استكشاف تشكل المنظومات الثلاثة، وهو ما ينجلي للعيان عند قراءة ما كتبه تباعا في الفقرتين التاليتين حيث يقول:

"فالاقتصاد الإسلامي من هذه الناحية يشبه الاقتصاد الرأسمالي المذهبي، في كونه عملية تغيير الواقع لا عملية تفسير له. فالوظيفة المذهبية تجاه الاقتصاد الإسلامي هي الكشف عن الصورة الكاملة للحياة الاقتصادية وفقا للتشريع الإسلامي، ودرس الأفكار والمفاهيم العامة التي تشع من وراء تلك الصورة كفكرة انفصال شكل التوزيع عن نوعية الإنتاج، وما إليها من أفكار. وأما الوظيفة العلمية تجاه الاقتصاد الإسلامي فيأتي دورها بعد ذلك، لتكشف عن مجرى الحياة الواقعي وقوانينه، ضمن مجتمع إسلامي يطبق فيه مذهب الإسلام تطبيقا كاملا. فالباحث العلمي يأخذ الاقتصاد المذهبي في الإسلام قاعدة ثابتة في المجتمع، الذي يحاول تفسيره وربط الأحداث فيه بعضها ببعض. فهو في هذا نظير الاقتصاد السياسي لعلماء الاقتصاد الرأسماليين، الذين فرغو من وضع خطواتهم المذهبية، ويدرسون طبيعة القوانين التي تتحكم في المجتمع الذي تطبق عليه، فنتج عن دراستهم هذه علم الاقتصاد السياسي." قا

والمستفاد مما سبق هو أن الصدر يؤكد على:

أ. أن توليد المذهب الاقتصادي مرحلة سابقة عن توليد علم الاقتصاد،

ب. أن شرط توليد علم الاقتصاد هو تمكن المذهب الاقتصادي من مفاصل النسيج الاجتماعي، ج. أن هذه التبعية في توليد العلم من المذهب ليس حكرا على منظومة دون منظومة، وإنما هي قاعدة عامة تنطبق على كل المنظومات،

وبذلك يكون المقصود من نفي العلمية عن الاقتصاد الإسلامي في عنوان الفصل محل البحث هو أن شروط توليد القوانين الاقتصادية ضمن إطارها الطبيعي، الذي هو الاقتصاد الإسلامي المذهبي، تعذر وجودها تبعا لغياب تمكن هذا الاقتصاد المذهبي من نسيج المجتمعات الإسلامية،

12

¹⁵ ـ محمد باقر الصدر، "اقتصادنا"، مرجع سابق ص: 331، 332.

وعليه تكون المسألة البحثية عند الصدر دائرة في اقتصادنا حول مرحلية توليد علم الاقتصاد الإسلامي وليس حول نفي وجوده من حيث المبدأ بدليل أنه باشر الكشف عن منهج هذا التوليد كما سنوضح ذلك في الفقرة التالية.

الفقرة 4. توليد علم الاقتصاد في اقتصادنا

لقد ربط الصدر توليد الاقتصاد الإسلامي العلمي ولادة كاملة بشرط توفر الأرضية الاجتماعية التي يسود فيها تطبيق التعاليم الإسلامية: أولا باعتبارها هي المنشأ الطبيعي للبحث عن القوانين من التي تحكمها، وثانيا باعتبارها هي ميدان التجربة الذي تعرف بها صدقية تلك القوانين من عدمها، وعنده لا تكتمل تلك الولادة الكاملة لعلم الاقتصاد الإسلامي إلا إذا اجتمعت لها في آن واحد ثلاثة ركائز: ركيزة التجربة الميدانية وركيزة المنهج الاستقرائي وركيزة المنهج الاستنباطي، وهذا ما يلخصه في الفقرة التالية:

"وهكذا يمكن أن يتكون للاقتصاد الإسلامي علم – بعد أن يدرس دراسة مذهبية شاملة. من خلال دراسة الواقع في هذا الإطار – والسؤال هو: متى وكيف يمكن وضع الاقتصاد الإسلامي، كما وضع الرأسماليون علم الاقتصاد السياسي، أو بتعبير آخر علم الاقتصاد الذي يفسر أحداث المجتمع الرأسمالي؟؟

والجواب على هذا السؤال: أن التفسير العلمي لأحداث الحياة الاقتصادية يرتكز على أحد أمرين:

. الأول: جمع الأحداث الاقتصادية من التجربة الواقعية للحياة، وتنظيمها تنظيما علميا يكشف عن القوانين التي تتحكم بها في مجال تلك الحياة، وشروطها الخاصة.

. الثاني: البدء في البحث العلمي من مسلمات معينة تفترض افتراضا، ويستنتج في ضوئها الاتجاه الاقتصادي ومجرى الأحداث. 16

بهذا التحديد لمسلك بناء علم الاقتصاد الإسلامي تتبين الأمور التالية:

أ. تهافت مقولات الذاهبين إلى تقويل الصدر ما لم يقل بتحميله فرية أن منتهى الاقتصاد الإسلامي أن يكون مذهبا ليس إلا، وأن علم الاقتصاد الوضعي هو علم قائم بذاته، وأن قوانينه مفصولة عن أي مذهب من المذاهب، وبالتالى تكون هى الحاكمة لكل الأوضاع الاقتصادية

13

¹⁶ محمد باقر الصدر، "اقتصادنا"، مرجع سابق، ص: 332.

بما فيها تلك التي يخضع فيها النسيج الاجتماعي للتشريع الإسلامي!

ب. النتيجة البديهية لغياب ركيزة التجربة الميدانية هي حرمان الباحث في الاقتصاد الإسلامي من اتباع المنهج الاستقرائي في البحث العلمي على غرار ما يقوم به نظيره في الاقتصاد الرأسمالي.

ج. الفارق بين الحالتين هو غياب المذهب الإسلامي من نسيج المجتمعات الإسلامية في مقابل سيادة المذهب الرأسمالي على المجتمعات الرأسمالية،

د. المستفاد مما سبق هو أن تغلغل المذهب الاقتصادي الإسلامي في مفاصل الحياة الاقتصادية شرط لتطبيق المنهج الاستقرائي وليس شرط نفي لعلمية الاقتصاد الإسلامي كما يتوهم ذلك الواهمون، وبالأخص أن اعتماد البحث العلمي على المنهج الاستنباطي غير معلق على مثل تلك الشروط، وذلك لأن انتاج النظريات الاقتصادية انطلاقا من فرضيات مبدئية أمر متاح في الاقتصاد الإسلامي وفي غير الاقتصاد الإسلامي،

ولقد أورد الصدر في هذا السياق مثالان عن البحث الاستنباطي هما: كيف يؤسس التمويل بالمضاربة بدل التمويل بالربا للمواءمة بين مصالح الممولين والمنتجين، وكيف تؤسس فرضيات منع الربا ومنع الاكتناز وفرض الضريبة عليه مجتمعة على الرواج الاقتصادي.

إلا أن الصدر يضل وفيا لرأيه الأول القاضي بأن التنظير الاقتصادي لا يكتب له الكمال في غياب حقل التربة المناسبة له ممثلة في تنزيل يقينيات المذهب على أرض الممارسة الميدانية فكرا وسلوكا ومؤسسات، وذلك لأن المفاصلة بين صحة وخطأ التفسير النظري لواقعة ما، لا يتأتى إلا عن طريق المقارنة بين ذاك التفسير ومجريات الأحداث على أرض الواقع التي يحاكيها، وكأن التجربة الميدانية في نظر الصدر هي المحك الذي تعرض عليه النظريات فإما يجيزها وإما يسقطها، وهو ما ختم به سطور هذا الفصل قائلا:

"فعلم الاقتصاد الإسلامي لا يمكن أن يولد ولادة حقيقية، إلا إذا جسد هذا الاقتصاد في كيان المجتمع، بجذوره ومعالمه وتفاصيله، ودرست الأحداث والتجارب الاقتصادية التي يمر بها دراسة منظمة."¹⁷

وفي المقلب الآخر نجد أن مثل هذا النقاش متجذر بين رواد وحماة الاقتصاد الوضعي منذ ولادته، ولا يزال مستمرا بين أتباعهم إلى أيام الناس هذه، ضدا على زعم الزاعمين في وصفهم

¹⁷ ـ محمد باقر الصدر، "اقتصادنا"، مرجع سابق، ص: 334.

إياه بالعلمية المطلقة؛ وهو ما سنسلط عليه الضوء بعد التوقف مع الخلاصة التالية.

الفقرة 5. الخلاصة

إن ما أورده الصدر من تحليل تحت عبارة "الاقتصاد الإسلامي ليس علما" لا يمت بصلة إلى منطوقها الذي توقفت عنده الآراء النافية لإمكانية وجود علم الاقتصاد الإسلامي بالمرة، وفحوى حديثه يدور حول بيان:

أ. أن الاقتصاد الإسلامي في المرحلة الراهنة مذهب كامل الأركان يستمد قوته من ثوابت التشريع الحنيف، ولا يحتاج إلا إلى دراسته دراسة واعية وإلى تمكينه من التغلغل في نسيج المجتمعات الإسلامية،

ب. أن الحديث عن علم الاقتصاد الإسلامي بشكل يماثل الحديث عن الاقتصاد الرأسمالي لم يحن وقته بعد،

ج. أن تغلغل التجربة العملياتية للاقتصاد المذهبي الرأسمالي في المجتمع هو الذي فتح أمام الباحثين باب إعمال كل من المنهج الاستقرائي والمنهج الاستنباطي في البحث عن القوانين التي تتحكم فيه،

د. أن غياب التجربة العملياتية للاقتصاد المذهبي الإسلامي من نسيج المجتمع الإسلامي هو المتسبب في حرمان الباحثين من إعمال المنهج الاستقرائي في البحث عن القوانين التي تتحكم فيه،

ه. أنه مع هذا الغياب، يظل علم الاقتصاد الإسلامي مرهونا بإعمال المنهج الاستنباطي، وتظل قوانينه معلقة على الفروض النظرية حيث لا مجال للتأكد من صحتها أو خطئها عن طريق مقارنة فحواها مع مجريات الوقائع الحياتية التي تحاكيها.

من هنا يتعين تبرئة الصدر من التهم التي رمي بها زورا ألا وهي:

. تهمة نفي العلمية عن الاقتصاد الإسلامي وتثبيت استقلال مذهبيته عن جانبه العلمي بالأصالة،

. تهمة نفي المذهبية عن الاقتصاد الوضعي وتثبيت استقلال علميته عن جانبه المذهبي بالأصالة، . تهمة القول بأن قوانين الاقتصاد الوضعي دائمة الانطباق وعابرة للأزمان والأمكنة والحضارات البشرية.

ومبررات هذه البراءة شائعة في بقية فصول كتابه التي يؤكد فيها بلا تردد يقينه بحتمية الترابط العضوي في الاقتصاد بين جانبه المذهبي وجانبه العلمي¹⁸، ويقينه هذا ليس شاذا عما يتداوله الاقتصاديون من أراء حول دعوى علمية الاقتصاد السياسي، وهي الدعوى التي نخصص الحديث بشأنها في المبحث التالي.

المحث الثالث . أضواء على دعوى "علمية الاقتصاد الوضعي"

إن القول بعلمية الاقتصاد السياسي إنما هو توصيف ضمني للقوانين الرائجة في إطاره بما يجعلها من صنف القوانين الطبيعية، من هنا تتولد الحاجة إلى الإجابة على الأسئلة التالية: ما هي طبيعة هذه القوانين؟ هل تخضع لخصائص الحقيقة العلمية أم لخصائص النظرية العلمية؟ هل آراء علماء الاقتصاد موحدة أو متباينة بشأنها؟ والإجابة عليها تتأتى باتباع الخطوات التالية:

- . تعريف الحقيقة العلمية والنظرية العلمية
 - . تعريف القانون العلمي
 - . قياس علمية الاقتصاد

الفقرة 1. تعريف الحقيقة العلمية والنظرية العلمية

. الحقيقة العلمية أمر مؤكد لا يحتمل الشك تتأكد صحتها عن طريق التجربة أو عن طريق المشاهدة، فهي ماثلة في كائنات مستقلة عن معتقدات التفكير البشري تجاهها،

وسماتها الثبات والتجدد والاطراد والحياد، ولا علاقة بينها وبين كون الإنسان يعرفها أو يجهلها، وسبيل معرفتها الاكتشاف بالأدوات العلمية الصارمة على اعتبار أن المادة المدروسة فيها واقعة خامة.

¹⁸ ـ خص الصدر هذا الترابط بكثير من العناية وبحثة بالتفصيل سواء على مستوى الاقتصاد الماركسي أو على مستوى الاقتصاد الرأسمالي، ودقق النظر في أمرهما من حيث الشبه والاختلاف على مساحة واسعة من الكتاب.

. أما النظرية العلمية فأمر غير مؤكد لأنها تبنى على فروض قد تكون صحيحة وقد تكون خاطئة، لأن مردها ليس الواقعة الخامة كما هو شأن الحقيقة العلمية، بل مردها إلى الواقعة المصطنعة ذهنيا، وسبيل معرفتها الإنشاء النظري،

والنظريات لا تغادر منطقة الشك إلى اليقين إلا إذا تأكدت صحتها وعندئذ ترقى إلى مرتبة الحقيقة العلمية، أما التي يتأكد خطؤها فمصيرها إلى الإهمال.

الفقرة 2 . تعريف القانون العلمى

القانون العلمي هو التعبير عن العلاقة الثابتة المستمرة بين ظواهر محددة، ومرد هذا الثبات راجع إلى كونه يتضمن نفس سمات الحقيقة العلمية بما تتميز به من الثبات والتجدد والاطراد والحيادية، ويستقي مصدر انطباق خصائصه مع خصائص ما هو ماكث في الكائنات من الرتابة والتلقائية في أداء وظائفها من كونه يمثل التعبير البشري عن القوانين الطبيعية التي هي السنن الكونية السارية المفعول سواء اكتشفها الإنسان أو لم تكتشفها.

وهذا التوصيف ينسحب فقط على القوانين التي يجري اكتشافها بأدوات العلوم الصلبة التي مجالها دراسة السنن الكونية، ولا ينسحب بأية حال على القوانين التي يجري بناؤها بأدوات العلوم الرخوة التي مجالها العلاقات البشرية،

وما تسميتها في هذه الحالة بالقوانين العلمية إلا من باب التجاوز اللفظي لكونها تعبر عن أداء الكائنات كما يفترضها الدارس من باب النظريات العلمية المرتهنة بمدى دقة فروضها وتبدل صيغها وعمل الزمن في تخريب صلتها بالواقع المعاش من حين لآخر.

وعلى ضوء التمييز بين القانون المعبر عن الحقيقة العلمية والقانون المعبر عن النظرية العلمية تتوزع آراء الاقتصاديين حول طبيعة علم الاقتصاد وقوانينه

الفقرة 3 . قياس علمية الاقتصاد

لم يفتأ النقاش يتجدد بين المهتمين بالدرس الاقتصادي منذ ولادته إلى اليوم بشأن كونه أهو من زمرة العلوم الاجتماعية أم هو من زمرة العلوم الكونية؟ وحول قوانينه أهي من قبيل القوانين العلمية المعبرة عن السنن الكونية أم هي من قبيل القوانين النظرية الناهضة من آراء أصحابها؟ والآراء المتداولة في هذا الشأن تقتضي تناولها بطريقة تأخذ بعين الاعتبار الاختلاف القائم بين الاقتصاد السياسي والاقتصاد الإسلامي لجهة التمايز في مصادرهما المعرفية، وذلك على النحو التالى:

. طبيعة القوانين الاقتصادية في الاقتصاد السياسي

. طبيعة القوانين الاقتصادية في الاقتصاد الإسلامي

المطلب 1 . طبيعة قوانين الاقتصاد السياسي

لما كان وقوع ميلاد الاقتصاد السياسي في غمرة العصر الذي عرف عند قادة الفكر في أوروبا بعصر التنوير بعد خروج بلدانهم من قتامة ظلمة قرونها الوسطى، ولما كانت السمة الأساسية للتفكير في هذ العهد هو التنكر المطلق لكل ما هو ديني أو روحي أو أخلاقي أو ميتافيزيقي، والانتصار المطلق لكل ما هو مادي وعقلاني ووضعي، كان من البديهي أن يُحدث هذا الموقف الأبستمولوجي انقساما في آراء من تأسس التفكير الاقتصادي الحديث على أيديهم بشان طبيعة القوانين الاقتصادية أهي من فصيلة القوانين الطبيعية أم هي من فصيلة القوانين الطبيعية، الاجتماعية، فمن تشبث منهم بهذا الموقف اتخذه مطية لتصنيفها ضمن القوانين الطبيعية، ولقد تمخض عن هذا السجال تيارات ثلاثة:

. تيار يرى أصحابه أن طابعها هو أن تكون مطلقة ومتماثلة للقوانين الفزيائية أو الكيميائية، وتيار يرى أصحابه أن لا وجود لقوانين اقتصادية بالمرة، ومن أين لها أن تكون مماثلة للتي تحكم عالم الطبيعة،

. وتيار يرى أصحابه أن طابعها أن تكون نسبية ومداها لا يخرج عن نطاق النظرية العلمية.

الفرع 1. دعاة القوانين الاقتصادية المطلقة

تنطلق فكرة الانتصار لحمل القوانين الاقتصادية على أنها مطلقة أي مماثلة للقوانين العلمية المتصفة بخصائص الحقيقة العلمية مع المدرسة الطبيعية المعروفة بالفيزيوقراط أي أنصار الطبيعة الذين روجوا للقناعة التي مفادها أن المجتمعات البشرية تخضع للقوانين الطبيعية شأنها في ذلك شأن الكائنات الطبيعية إيمانا منهم بأن تدبير الشأن الاقتصادي في حياة الناس تتكفل به الحكومة الطبيعية المتفردة بوضع الأمور في نصابها، وبأن واجب الناس تجاهها أن يكتشفوها ويستفيدوا من طريقتها المثلى في تحقيق مصالحهم، دون الاعتراض على نتائجها، ولخصوا مفاعيل هذا النهج بشعارهم "دع الأمور تسير في أعنتها"،

وسار على دريهم عدد غير قليل من مشاهير الرواد، منهم مؤسس المدرسة التقليدية آدم اسميث

الذي لم يتردد في نسج أفكاره على غرار الفيزيوقراط بخصوص الأداء التلقائي للنظام الاقتصادي الليبرالي مدعيا أن القوانين التي تحكمه هي قوانين تتمتع بالديمومة زمانا والعالمية مكانا ومبينا أن أركان النظام أربعة: الملكية الخاصة فيه حق طبيعي وركيزة أساسية لقيام المبادرة الحرة الحرية هي دعامته الطبيعية في التوظيف الأمثل للموارد، اليد الخفية هي أداته الساهرة على المواءمة بين المصالح الفردية والمصلحة العامة، "دعه يعمل دعه يمر" هو شعاره الضامن لأدائه التلقائي بمستوى كفاءة مستحيل المنال في غيره،

وفي المدرسة التقليدية الجديدة رواد بارزوا أسلافهم في تنصيب القوانين الاقتصادية في سدة القوانين الطبيعية تارة بجعلها رديفة لقوانين الفيزياء والكيمياء (أوكيست فلراس) 19 وتارة بإلباسها لباس العلوم الطبيعية مستبعدين من الدرس الاقتصادي كل الأبعاد التي لا تخضع للقياس الكمي واعتمدوا أساليب الميكانيكا الكلاسيكية والهندسة ولغة الرياضيات في التعبير عنها معتبرين ذلك برهانا على دقتها وطابعها العلمي المطلق (ليون فلراس ووليام ستانلي جيفنس وفرنسيس إدجوورث) 20

وفي السنوات الأخيرة انبرى لفيف من الحائزين على جائزة نوبل في الاقتصاد للدفاع على ذات الفكرة نذكر بعض أقوالهم بمناسبة استلامها، ومن بينها ما صرح به:

. ميلتون فريدمان الحائز على الجائزة لعام 1976 حيث قال: "إن النظرية الكمية للنقود (...) لتحمل نفس الخاصية التي تحملها القوانين التجريبية في مجال العلوم الطبيعية."21؛

. جيرار دوبرو الحائز على الجائزة لعام 1983 حيث قال: إن التعبير بوحدة قياس على وسائل الراحة "هو الدليل الحاسم على نجاح تحويل الاقتصاد إلى رياضيات."²²؛

. جاري بيكر الحائز على الجائزة لعام 1992 حيث قال: "إنه بالإمكان اعتماد مسلمة عقلانية الفاعل الاقتصادي في تفسير كافة السلوكيات الإنسانية في أي مجال من المجالات "²³!

Arnaud Diemer, Hervé Guillemin PHARE-GRESE, "De la physique à la science économique, nouveaux - 18 regards sur le statut scientifique des travaux walrassiens", Paris I, OMI – HERMES Reims

Philip Mirowski, «L'irraisonnable efficacité des mathématiques en économie moderne», Rue Descartes -19 (2012)/2 (n° 74) PAGES 117 à 133, version électronique, URL : https://www.cairn.info/revue-rue-descartes-2012-2-page-117.htm

Gilles Dostaler, "Les lois naturelles en économie, Emergence d'un débat", in L'Homme et la société, - ²¹ 2008,/4- 2009/1 (n° 170-171) PAGES: 71-92, Version électronique, URL: https://www.cairn.info/revue-l-homme-et-la-societe-2008-4-page-71.htm?contenu=resume

²² - Gérard Debreu, « economic theory in lathematical Mode », American Economic Review, (74), P. 276- 278, cité par Philip Mirowski, « L'irraisonable efficacité des mathématiques en économie moderne », نفس المرجع السابق .²² - نفس المرجع السابق .²² - نفس المرجع السابق .

. روبير لوكاس الحائز على الجائزة لعام 1995 حيث قال: إن "التحليل الرياضي ليس طريقة من بين طرق ممارسة النظرية الاقتصادية، بل هي الطريقة الوحيدة، وما عدا ذلك ليس سوى استعارات ذهنية وثرثرة "²⁴؛

وفي المقابل تظل قناعة المنكرين لهذا الرأي عصية على الزوال.

الفرع 2 . دعاة إنكار القوانين الاقتصادية

لم يخل تاريخ العلوم، في عهد من عهوده، من منكرين للنزعة العلموية المتبعة في دراسة الظواهر الاجتماعية والحاملة أصحابها على الانتصار لكل ما هو مادي وعقلاني وإسقاط ما سوى ذلك كما بيننا أعلاه، ولقد تعددت مبررات رفضهم لهذه النزعة، ومن بين آرائهم في هذا الباب نخص بالذكر:

1. ما تقرر من رفض لهذا التوجه من قبل عدد من فلاسفة القرن الثامن عشر من أمثال منتسكيو وروسو وجالياني وغيرهم.

. فمونتسكيو (1755 – 1689 Montesquieu (1689 – 1755) عبر عن هذا الرفض في كتابه "روح القوانين" بقوله: إن القوانين في الشئون الإنسانية لا تشبه مثيلاتها في عالم الطبيعة، وعالمية التطبيق للأنماط السياسية والاقتصادية لا أساس لها، وذلك لأن القوانين السياسية والمدنية الموائمة لشعب ما لا تكون بالضرورة موائمة لشعب آخر "25؟

. وجون جاك روسو (1778–1712) Jean Jaques Rousseau لا يبتعد كثيرا عن هذا المعنى في ذهابه إلى أن "القانون يتولد من الإرادة العامة، والنظام الاجتماعي إذا ليس طبيعيا كما هو ليس هبة من السماء، إنه من صنع الناس وينحدر من الأخلاق "²⁶؛ وبنغمة لا تخفي استهجان التفكير الفيزيوقراطي يضيف " وهذه بالتأكيد طريقة سهلة في نسج التعريفات وفي تفسير طبيعة الأشياء بمواءمات تكاد تكون اعتباطية "²⁷؛

. أما فيرديناندو جالياني (Ferdinando Galiani (1728 – 1787) فيثير تفاهة هذه الطريقة الفيزيوقراطية في التفكير بتأكيده على أن العالم الحقيقي أكثر تغيرا وتنوعا مما يفترضه

²⁴ -Robert Lucas, in D ; WARSH, Knowledge and the wealth of Nations, New York, Northon, 2006, cité par Philip Mirowski, « L'irraisonable efficacité des mathématiques en économie moderne », نفس المرجع السابق

نفس المرجع السابق , "Les lois naturelles en économie, Emergence d'un débat" انفس المرجع السابق

²⁶ - Jean Jacques Rousseau, "Discours sur l'origine de l'inégalité" , cité par: Gilles Dostaler, "Les lois naturelles en économie, Emergence d'un débat", نفس المرجع السابق

^{27 -} Gilles Dostaler, "Les lois naturelles en économie, Emergence d'un débat" , نفس المرجع السابق

أصحابها، وأنه من الخطورة بمكان استنتاج خلاصات سياسية ذات التجريد الكوني، وأن الزمن واللا يقين الوصفان الملازمان للشئون الإنسانية لبإمكانهما إبطال القوانين الأكثر أناقة، وأنه ليس هناك أوهى من فكرة الاستنباط النظري لقوانين كونية في الشئون الإنسانية لأنه ما من شيء أكبر خطئا من القول: إن الطبيعة الحرة دائمة الاتجاه نحو التوازن، وأن المزج بين العلوم الطبيعية والعلوم الاجتماعية لأمر مدان²⁸؛

2. من جهتها رفضت المدرسة التاريخية الألمانية الاعتراف بقوانين اقتصادية تتمتع بالديمومة والعالمية، وذهبت إلى أنه لا شيء يسوغ وجودها، وأن الظواهر الاقتصادية تقع ضمن التجارب الحياتية للشعوب، وأن كل تجربة تختلف عن نظيراتها، وأن دراستها تكون من صميم علم التاريخ، العلم الذي يمكن كل شعب أن يستلهم مقومات وجوده من التجربة الخاصة به مستوعبا لماضيه متمكنا من حاضره ومستشرفا لمستقبله.

3. لقد أعلن ج س ميل معارضته القوية لمقولة وجود الطابع العلمي للقوانين الاقتصادية بالمطلق وهو من كبار رواد المدرسة التقليدية، وفسر ذلك بأن القوانين الاقتصادية ليست صنفا واحدا بل هي صنفان: صنف يحكم الإنتاج وصنف يحكم التوزيع، القوانين التي تحكم الإنتاج طابعها العلمي أمر مسلم به ولا اعتراض عليه، أما القوانين التي تحكم التوزيع فهي مجردة من الطابع العلمي لكونها ظالمة ومن واجب الدولة أن تخضعها للتعديل والتصحيح تحقيقا للعدالة.

4. بدوره جعل سمير أمين وجود القوانين الاقتصادية حكرا على النمط الرأسمالي للإنتاج الذي بلغت فيه نظرية القيمة المرحلة الأكثر تقدما من نضجها، وأما أنماط الإنتاج التي لم تبلغ فيها نظرية القيمة هذا المستوى من النضج فالقوانين الاقتصادية فيها منعدمة الوجود.

الفرع 3 . دعاة القوانين الاقتصادية النسبية

المدخل الثالث إلى تناول دعوى علمية الاقتصاد السياسي ينطلق من الفصل بين الحقيقة العلمية والقوانين الاقتصادية موقعا بذلك حصرها في نطاق النظرية العلمية ومحدثا القطيعة بينها وبين القوانين العلمية المعبرة عن السنن الكونية، ومن أنصار هذا الاتجاه:

1. أوغست كونت الذي يؤكد هذا المعنى في ذهابه إلى تقسيم القوانين العلمية إلى نوعين: قوانين الدرجة الأولى لكونها دائمة الانطباق ومجال اكتشافها وعملها العلوم الطبيعية والرياضية، وقوانين الدرجة الثانية لكونها محتملة الانطباق ومجال نشأتها وعملها العلوم

نفس المرجع السابق , "Gilles Dostaler, "Les lois naturelles en économie, Emergence d'un débat", نفس المرجع

الاجتماعية ومنها علم الاقتصاد، وهكذا لا تفقد القوانين الاقتصادية لا طابعها النسبي ولا موطنها الأصلى ألا وهو النظرية العلمية.

2. أنطوان أيوب الذي يرى أن القوانين التي يسعى الاقتصاد الوضعي إلى معرفتها تختلف بالطبيعة والنوع عن القوانين الفيزيائية، غير أن هذا الاختلاف لا يستدعي منطقيا حجب صفة العلمية عن الاقتصاد، إذ أن ما يشترط في العلوم هو الوصول إلى القوانين وثانيا الموضوعية في البحث والاستنتاج وليس الوصول إلى نوع معين من القوانين.

3. من جهته يقيد فتح الله أولعلو علمية الاقتصاد بقيود ثلاثة وهي: أولا لا يمكن اعتبار الاقتصاد علما إلا في حال اعتبار الاقتصاد مرادفا للمعرفة، ثانيا لا يمكن أن يعتبر علما إلا على أساس وجود بعض القوانين العامة التي يمكن التسليم بأنها قارة نسبيا، ثالثا لا يمكن ان يعتبر علما إلافي إطار العلوم الاجتماعية.

4. أما بيرنار جيران Bernard GUERRIEN²⁹ فينطلق من فكرة مفادها أن عبارة "علم الاقتصاد" تستعمل عادة في تعيين مجموعة من النظريات الاقتصادية وهي ليست من العلم الدقيق في شيء إذ لا سبيل إلى التأكد من صحتها لا بالممارسة ولا بالمشاهدة ولا بالتجربة، وهي في الأغلب الأعم تمكث متعددة لمدة طويلة رغم أنها تتناول نفس الظواهر وتخضعها لتفسيرات وتوقعات متباينة إن لم تكن متناقضة، والذي يجعل واقع علم الاقتصاد مختلفا جذريا عن واقع العلوم الدقيقة أمران:

أ. كون محل الدراسة في النظريات الاقتصادية هي العلاقات بين الناس، يعني العلاقات التي من الصعب تحويلها إلى متغيرات بسيطة (وهو الأمر المعتمد في بناء أي نظرية)؛ يضاف إلى ذلك كون تلك العلاقات متغيرة مكانا (ليست واحدة في كل مناطق العالم) وزمانا (المجتمعات والعادات تتغير أحيانا بسرعة).

ب. كون واضع النظرية، شاء أم أبى، هو جزء من المجتمعات التي يدرسها لأنه بالضرورة تفكيره نابع منها وبالتالي تفرض عليه ما الذي ينبغي القيام به ليوجهها نحو الأفضل. لهذا السبب نادرا ما يكتفي الاقتصاديون بملاحظة ما هو كائن (أو ما يعتقدونه كائنا) لأنه من الصعوبة بمكان أن لا يقولوا ما ينبغي أن يكون (ما يظنون أنه جيد للمجتمع)، وهذه المعيارية

²⁹ -Bernard GUERRIEN, «ÉCONOMIE (Définition et nature) - Une science trop humaine ?» Encyclopædia Universalis [en ligne], consulté le 17 janvier 2022. URL : https://www.universalis.fr/encyclopedie/economie-definition-et-nature-une-science-trop-humaine/

المذهبية الحاضرة بالقوة في خطاب الاقتصاديين هي التي تلزم أن تكون قوانينهم قوانين نسبية لا مطلقة.

المطلب 2. طبيعة قوانين الاقتصاد الإسلامي

إن الميزة الفاصلة بين الاقتصاد السياسي والاقتصاد الإسلامي تكمن أساسا في مصدرهما المعرفي: المصدر المعرفي للاقتصاد السياسي نمط واحد ألا وهو العقل البشري فحسب، بينما مصدر الاقتصاد الإسلامي نمطان هما: النقل ابتداء والعقل انتهاء، وبالتالي يصب الحديث عن طبيعة قوانين الاقتصاد الإسلامي في إطار نسقيهما.

الفرع 1. نسق النقل

النسق الأول يخص القوانين الواردة في النقل أي الوحي الذي لا يرقى إلى نصه شك لا في قطعية ثبوته ولا في قطعية دلالته، وتخص ما ورد منها في القرآن والسنة من أحكام وحقائق مطلقة ودائمة أبد الدهر، وحق لها أن تصنف في فئة قوانين الدرجة الأولى، وهي ملزمة لزوم القوانين العلمية لظواهرها الطبيعية، لأن كليهما تعبران عن السنن التي أودعها الله في الخلائق إما مباشرة عن طريق الخبر وإما بواسطة العقل عن طريق الاكتشاف، ومن النصوص ذات الصلة بالحياة الاقتصادية تستخرج أسس الاقتصاد الإسلامي مذهبا وتبنى مؤسساته تنظيما وتؤصل مسلماته تنظيرا.

الفرع 2. نسق العقل

النسق الثاني يشتمل على القوانين التي يتوصل إليها الباحث بإعمال فكره لإدراك ما يجري في محيطه انطلاقا من فهمه لنصوص الوحي وللقواعد الشرعية العامة، ويسري على هذا النمط من القوانين ما يسري على قوانين علم الاقتصاد الوضعي لعلة اتحادهما في مصدرهما المعرفي، لذلك تلحق بها في تصنيفها ضمن قوانين الدرجة الثانية، ومنها يتكون حيز المتغيرات في الاقتصاد الإسلامي.

وبالرغم من هذا التصنيف تبقى مقومات الوحي التي يستند إليها الباحث في الاقتصاد الإسلامي باعثة على التجرد والموضوعية أكثر مما لو تحتم عليه أن ينطلق من مسلمات هي أصلا من نتاج فكر بشري كما هو معمول به في الاقتصاد الوضعي، إذ أن مضنة الوصول إلى الحقيقة في حالة الاقتصاد الإسلامي تتوقف فقط على الالتزام الصارم بالمنهج العلمي والتمكن من قواعده والكفاءة عند تطبيقه طالما أن المسلمات والمنطلقات لم تصدر عن أريحية إنسان بل

نطق بها الوحي المنزه عن كل ميل إلى أي جهة من الجهات، في حين أن بلوغ تلك المضنة مستعصية في غيره وإن جرى التسليم بتحققها منهجيا (وهو أمر مستبعد لفقدان الإطار الضابط لها)، لأنها تبقى معرضة للخطأ من حيث الأساس الذي تنطلق منه، ألا وهو سلطان العقل الذي لا يخلو من هوى القناعات المسبقة أو من نزوات النفوس.

المبحث الرابع . أضواء على حياد النظرية الاقتصادية

لما اتخذت الأرثودوكسية الاقتصادية مبدأ التماثل في الأداء بين كل ما هو مصنف من مكنونات العالم الطبيعي وما هو مصنف من مكنونات الاجتماع البشري كان من البديهي أن تسوق قناعتها التي مفادها أن انطباق نظرياتها تعم كل الأوطان وتشمل كل الأزمان، وأن اتجاهها واحد في خدمتها لرقي الإنسان حيثما وجد، وأن عقلانية الأفراد في سعيها على تحقيق المصلحة الخاصة هي الضمانة الكبرى لتحقيق المصلحة العامة داخل الحدود السياسية للبلدان وبين البلدان، غير أن هذا المنحى في التفكير يرده كون ذات النظريات أصحابها ينشرون مفاعلها الظاهرة ويسكتون عن مفاعلها الخفية، فعلى سبيل المثال لا الحصر نظرية المنافسة ونظرية السكان ونظرية الربع التفاضلي ونظرية النفقات النسبية وغيرها من النظريات يتم عرضها في ثوب علمي محايد وفي حلة لا انحياز فيها لأي طرف على حساب طرف آخر، في حين ان منتقديها يفندون براءتها من حيادها المعلن كما يتضح ذلك تباعا في السطور التالية.

الفقرة 1. خفايا نظرية المنافسة

تتضمن غير واحدة من النظريات الاقتصادية حمولات واعدة لنماء الثروة وتحقيق غايات الأفراد، ومن ثم تحقيق رفاهية المجتمع بتلقائية تامة، وأكثر النظريات تعبيرا على هذا المآل الزاهي بالآمال المنشودة في كل المجتمعات نظرية المنافسة، لأن المنافسة تعتبر، حسب رأي منظريها، المحرك الأساسي للتقدم التقني بحثا عن تخفيض تكاليف الإنتاج باعتباره المفتاح الأساس في تخفيض الأسعار، وهي بذلك تحشد كل طاقات النظام لخدمة الصالح العام، إذ تحفز أنانية المنتجين إلى التوسع في الإنتاج بتقنيات مبتكرة بقصد تعظيم أرباحهم، فإذا هم من حيث لا يدرون تحتم عليهم أن يحققوا مصلحة كافة المستهلكين ممثلة في تخفيض الأسعار، وعلى هذه المفاعل الإيجابية يؤسس منهج التحليل الليبرالي معادلته الذهبية "المصلحة العامة تساوي مجموع المصالح الخاصة"، وهي معادلة لا سبيل إلى تحقيقها إلا في النظام الذي شعاره "دعه يعمل دعه يمر".

وللوهلة الأولى يصعب على المرء أن يواجه بالرفض هذا الأداء التلقائي بنتائجه الموعودة الرائعة، لكن إمعان النظر في شروط بناء نظرية المنافسة تنزع عنها هذه الهالة بالمرة، لأن طابعها التجريدي المبالغ فيه ينقلها من عالم الممكن إلى عالم الأحلام، وطابعها الطوباوي ينكشف باستعراض أركانها كما تنكشف من فرز ضحايا تناقضاتها.

المطلب 1 . وهن أركان المنافسة

أما أركانها فهي: الذرية، والسيوبة، والوضوح، والتجانس، وغياب تكاليف النقل؛ وهكذا نرى أن لغتها مقتبسة من أوصاف المادة: فالذرية من الذرة وهي أصغر مكون للمادة ومهمة معرقة أنواعها وخصائصها وتفاعلها منوطة بعلم الكمياء، والسيوبة صفة الأجسام غير الصلبة والأقل ميوعة من السائلة، والوضوح صفة الأجسام الشفافة، والتجانس صفة الأجسام المكونة من عنصر واحد، وهي صفات العناصر التي مهمة خصائصها ومديات تطويعها منوطة بعلم الفيزياء.

وهل تحتفظ هذه المفردات بدقتها ومصداقيتها الأصلية بعد تحميلها المفاهيم المقصودة لبناء النظرية الاقتصادية؟ أما دقتها فقد جرى الاحتفاظ بها بشكل كبير على المستوى الشكلي وصيغت مضامينها بأعلى درجات التجريد كي يكون التماثل قائما بين المفاهيم الاقتصادية والمفاهيم العلمية الدقيقة، ولنوضح ذلك بمثال تحديد مفهوم الذرية.

تنصرف الذرية إلى ما لانهاية من العارضين والطالبين شريطة أن تكون إمكاناتهم متساوية حيث لا يقوى أي واحد منهم التأثير بقراراته على مجريات السوق، ومن التوصيفات المعبرة على هذا المعنى تشبيه قدرة الفرد على التأثير في مجريات السوق بقدرة تلوين ماء المحيط باللون الأحمر بإسقاط نقطة واحدة من الدم فيه؛ وأما تنزيلها على أرض الواقع فهو عديم المصداقية، لأن الحرص على الانسجام الشكلي للنظرية بالمبالغة في التجريد يتم على حساب ربط صلة التطابق بينها وبين مجريات الأمور.

من هنا تتولد القطيعة بين المصطلح الأصلي: ذرية المادة والمصطلح المولد منه: ذرية الوحدات الاقتصادية، لأن الأول تعبير عن كائن متجانس وموضوعي ومحايد ومتفاعل تفاعلا لا إراديا أي تفاعلا كيميائيا أو فزيائيا فحسب؛ بينما الثانية تعبر عن كائن غير متجانس وغير موضوعي وغير محايد ومتفاعل تفاعلا إراديا أي تفاعلا لا كيميائيا ولا فزيائيا وإنما تفاعلا اجتماعيا، لأن كينونتها الحقيقية قائمة على القوة ومجبولة على ممارسة السلطة.

من هنا ندرك أن التطابق بين الدال (الذرية) والمدلول (الوحدات الاقتصادية) متعذر التحقيق حيث لا الأفراد ينضغطون عقلا إلى حجم الوحدات المتناهية في الصغر في تقمص أدوار الذرات، ولا الإمكانات التي يديرونها يمكن تصورها أنها تتهاوى إلى نفس المستوى كي تتحرر المنافسة من التدخلات الإرادية، ولا المؤسسات الاجتماعية القائمة يختفي منها تضارب المصالح وبالأخص اعتبار نظام الملكية معطى لا يجوز المساس به على اعتبار أن حرية التملك ركن من أركان النظام، كل ذلك يؤكد على الطابع الطوباوي لنظرية المنافسة.

المطلب 2 . تناقضات المنافسة

وأما تناقضات المنافسة فتختفي وراء واجهة براقة من الرفاهية للجميع، غير أن ضحايا مفاعلها أمر لا يمكن المراء فيه، وأول ضحاياها المنافسة ذاتها، وثانيها قسم من المتنافسين وثالثها فئة العمال...

الفرع 1 . المنافسة تقع ضحية للمنافسة

المنافسة تقع ضحية للمنافسة لكونها تجمع في طياتها الشيء ونقيضه في آن واحد، إذ من جهة يفترض في بنائها المساواة بين المتبارين، ويفترض في أدائها التفاوت في القدرة على الابتكار، ومن شأن مفعول هذا التفاوت أن يقوض مع مر الزمن الشرط الأول بحكم فرز مجتمع المتبارين إلى ناجح وفاشل، وكل فاشل مصيره الإقصاء من المبارزة، والإقصاء هنا يعني أمرين متلازمين: الأول هو إضافة حصة الفاشل من السوق إلى حصة الناجح، والثاني هو أيلولة عناصر الإنتاج التي كان يشغلها الفاشل إلى الناجح، ومع تعاقب الدورات الاقتصادية عدد الناجحين يقل وتتعاظم إمكاناتهم مما يفضي بالنموذج النمطي للمنافسة إلى الفناء لأنها تفقد على هذا النحو أول أركانها ألا وهو الذرية.

ومن النظريات الأكثر دقة في الكشف عن آليات هذا التحول، ووصفه التوصيف الدقيق، نظرية التركيز والتمركز التي كشفت الغطاء على كيف أن النمط الرأسمالي للإنتاج كلما أعاد إنتاج نفسه مع مر الزمن، كلما فقد حتما قسطا من طابعه التنافسي، كلما زاد حتما قسطا من طابعه الاحتكاري، لينتهي به المطاف إلى أن يدعى نظامه بنظام الرأسمالية الاحتكارية، والأيام أثبتت أن التنبؤ النظري بهذا المسار كان محقا إلى أقصى الحدود، وذلك لأن الآليات المتحكمة في اقتصاديات العالم آل أمرها إلى الوحدات العملاقة التي تتقاسم فيما بينها كعكة الناتج القومي ليس الوطني فحسب وإنما العالمي أيضا.

وهل بعد هذا التحول هل يستقيم مبرر واحد يسوغ التمسك بمقولة: "المصلحة العامة تساوي مجموع المصالح الخاصة"، وما سقوط هذه المقولة إلا سقوط، من باب أولى، لمقولة التماثل بين القوانين الاقتصادية والقوانين الطبيعية، لأن فقدان المنافسة ليس فقدانا لنظرية محلية محدودة الأثر على مجال تحليلها، وإنما هو فقدان للإطار الجامع المتحكم في كل النظريات التي يجري بناؤها على مقدماتها، ومن ثم تصاب مخرجات الأخيرة بالاضطراب تبعا لما يعتري تلك المقدمات من الوهن والضعف حتما.

الفرع 2 . المنافسة اداة إقصاء

من الميزات المبرزة للنموذج النمطي للمنافسة أنها تتيح تحقيق مصالح جميع الأفراد بمعية تحقيق مصالح المجتمع بأكثر الأساليب فعالية وعدالة، إلا أن هذه الصورة الواعدة للمواءمة بين المصالح يعوزها الانسجام بين أطرافها، وتعوزها المصداقية في تطبيقها.

أما عوزها الأول فمرده إلى الجمع بين متضادين في الأداء: آلية الكفاءة ونتيجة العدالة، آلية الكفاءة تقتضي من بين ما تقتضيه الانتخاب الطبيعي للوحدات كما يجري ذلك في نظرية ارتقاء أنواع الكائنات الحية حيث يسود مبدأ "البقاء للأقوى"، والعدالة أي عدالة هذه التي لا مكان فيها للوحدات الضعيفة سوى أن تكون ضحية لآلية الأقوياء كواحدة من الكائنات الأدنى في حلقات السلسلة الغذائية في شريعة الغاب.

وأما عوزها الثاني فمرده إلى المفارقة بين النموذج النمطي الغارق في التجريد للمنافسة والنموذج العملي المستنسخ منه في التطبيق، النموذج النمطي يفترض مبدئيا جميع أفرد المجتمع سواسية في الحضوض ومتساوين في الإمكانات حيث لا تفاوت بينهم، وبالتالي يكون انتظامهم في المنافسة قائما على العدالة ابتداء وانتهاء، بينما النموذج العملي المستنسخ مبني على قداسة الملكية وهي قائمة على التفاوت الكبير بين أفرد المجتمع تفاوتا نسبيا بين صغار وكبار الملاك، وتفاوتا مطلقا بين مالكين وغير مالكين، علما أن أحد مصادر التملك الواسع مرده في الأغلب الأعم إلى القوة والظلم، وليس إلى الاستحقاق والعدل.

من هنا يكون الانتقال من الصورة النمطية للمنافسة العادلة إلى صورتها العملية الظالمة ابتداء وانتهاء: ابتداء لأن الانخراط فيها بكفاءة مهيئ للأغنياء دون الفقراء، وانتهاء لأن مؤداها أن يزداد الأغنياء غنى والفقراء فقرا.

الفرع 3 . المنافسة تبرر جور أرباب العمل على العمال

إن نظام سوق المنافسة الحرة يعني فيما يعنيه أن مجريات الحياة الاقتصادية بجزئياتها وكلياتها يحكمها قانون العرض والطلب الذي لا يضاهيه أي قانون آخر قي قدرته على تحقيق الفعالية في مجال الإنتاج والعدالة في مجال التوزيع، هذه القناعة الرائجة بين منظري الليبرالية لم تكن لتمضى دون أن تحدث ردود أفعال نظرية وأخرى عملياتية.

أ . قناعة الليبراليين بأن المنافسة عادلة

من المسلم به عند الليبراليين أن المنافسة هي المحرك الناظم لتداول السلع والخدمات وتداول عناصر الإنتاج سواء بسواء، ومن عناصر الإنتاج العمل، وخصوصية هذا العنصر هي أنه والإنسان الذي يقوم به شيء واحد، لذلك يعامل الإنسان العامل معاملة السلعة، يخضع لنفس آلية المنافسة التي تحدد سعره الذي يأخذ في هذه الحالة اسم الأجرة ويأخذ العامل اسم الأجير، ومن عبقرية توظيف هذه الآلية هي أن تتخذ مبررا طبيعيا لأمر غير طبيعي ألا وهو أن قواها تعمل على الدوام في اتجاه أن يكون مستوى الأجور مستقرا في الحد الأدنى اللازم للمعيشة، ومنذ أن حدد ريكاردو هذا المستوى بمقتضى نظريته في الأجور لم تكن لتمر من غير ردود فعل نظرية وأخرى عملية.

ب ـ الرد النظري بالقول: إن المنافسة ليست عادلة

من الردود النظرية المُنددة بمقولة عدالة المنافسة تلك التي جاءت من أنصار نظام السوق أنفسهم مثل ما فعل جون ستيوارت ميل عندما ذهب إلى أن توزيع ثمرة الإنتاج الناجم عن آلية السوق إنما هو توزيع جائر في حق العمال، وأن هذا التوزيع لا يمت إلى القوانين الطبيعية بصلة، لأن الطبيعة لا تحابي أرباب العمل وتجور على حقوق العمال، بل لابد للدولة أن تتدخل في نتائج السوق بنهج سياسة تصحيحية تعمل على إعادة توزيع ثمرات الإنتاج بين أرباب عناصر الإنتاج المشاركين في إيجادها.

ومن الردود المنددة بها أيضا ذلك الهجوم عليها من آخرين كما فعل ماركس من خلال نظريتيه في التفقير وفي التمركز.

نظرية التفقير هي النظرية التي مفادها أن من بين أدوات المنافسة نجد المكننة، والمكننة كلما السعت كلما تسببت في الاستغناء عن اليد العاملة وهي آلية تزج بأعداد متزايدة في آفة البطالة التي تحدث اختلالا مزمنا في سوق العمل مؤداه هو تفوق عرض العمل على الطلب عليه،

والنتيجة هي أن تتحدد الأجور في مستويات منخفضة لتستقر عند حدها الأدنى، وبالتالي مع توالي الدورات الاقتصادية تأخذ حصة الأرباح في الدخل القومي تتعاظم بينما حصة الأجور فيه تتآكل، وتداعي هذه الحلقات المترابطة فيما بينها إنما تعبر على مسلسل تفقير الطبقة العمالية.

ونظرية التركيز هي النظرية التي مفادها أن مسعى الرأسمالين هو الحصول على أقصى قدر ممكن من الربح، من أجل ذلك تحتدم المنافسة فيما بينهم في مجال ابتكار أساليب وأدوات إنتاج جديدة، والرواد في التطوير التقني يستطيعون أن ينتجوا بتكاليف إنتاج متدنية قياسا بتكاليف من يعجز على التمكن من استعمال أحدث التقنيات، ويستطيعون نتيجة لذلك أن يبيعوا سلعهم بأسعار منخفضة ومع ذلك يستمرون في تحقيق الأرباح، بينما من سواهم ليس لهم إلا اللحاق بالركب أو الإفلاس، وإفلاسهم يعني تحولهم إلى عمال كما يعني أن مقدراتهم الإنتاجية تنتهي بطريقة أو أخرى في أيدي الرواد، وكلما أعاد هذا النظام إنتاجه كلما تكررت عملية إفراز فئة جديدة رائدة مقدرات إنتاجها تتزايد أكثر فأكثر، وفئة جديدة متخلفة منتهاها أن تفقد مكانتها الرأسمالية وأن تفوت رأسمالها إلى الفئة الأخرى.

هذه السلسلة من التغييرات تحدث اولا في القطاع الصناعي ثم تمتد إلى القطاع التجاري ثم تمتد إلى القطاع المستوى تمتد إلى القطاع المالي، وفي المحصلة النهائية تؤدي حتما إلى تمركز الرأسمال على المستوى القومي في يد عدد قليل من الرأسماليين، وفي الوقت الراهن فرضت هذه الظاهرة وجودها ليس فقط على مستوى الاقتصاد القومي داخل كل بلد بل هي الماثلة وبقوة في بنيات الاقتصاد العالمي.

ج. الرد على ظلم المنافسة بالعمل على انتزاع الحقوق

ولقد قوبل توصيف المنافسة بالعادلة بالرفض العملي على يد الطبقة العمالية حيث شهدت المجمعات الصناعية تصاعد وعي العمال واتساع نمو إرادتهم في اتجاه الانعتاق من مصير العوز المحكوم عليهم به باعتباره حتمية طبيعية لا قبل للإنسان بها كما تقرره نظرية الأجور، فانخرطوا في صيرورة القوة الضاربة التي تمكنهم من انتزاع حقوقهم المهضومة من حيث مستوى الأجور ومن حيث ظروف العمل (توظيفا ومدة ومداومة وتسريحا وبيئة وصحة وحوادث إلى آخره) ومن حيث استعادة كرامتهم الإنسانية، وابتكروا أدوات المقاومة لهذا الجور الذي قيل عنه يوما: "الثورة الصناعية وزعت المجتمع إلى طبقتين: طبقة الملاك العاطلين الذين لا ينتجون وبستهلكون وطبقة العمال غير المالكين الذين ينتجون ولا يستهلكون" ومن تلك الأدوات:

1. تكتلهم في مراكز نقابية رافضة لظروف العمل التي يشتغلون فيها، وطالبة لرفع الأجور التي يتقاضونها، وسبيلها في ذلك التنويع في أساليب مواجهة أرباب العمل لانتزاع حقوقهم تارة بالحوار، وتارة بالإضراب عن العمل، وأخرى بالمظاهرات المحلية، ورابعة بالإضرابات الوطنية، وخامسة بالمواجهة العنيفة...

2. تكوين أحزاب عمالية أو يسارية تتبنى في ميثاق إنشائها القضايا العمالية، وتعمل كأذرع سياسية تمثل مصالحهم في البرلمانات: تواكب النضال النقابي بالضغط على العمل الحكومي في اتجاه تحقيق المطالب العمالية، تقترح مشاريع قوانين في نفس الاتجاه، تحشد أصوات الكتل البرلمانية لإقرار قوانين تشرعن المكتسبات التي ينتزعها العمال بفضل نضالهم في الساحات الساخنة.

3. صعود البعض من تلك الأحزاب إلى سدة الحكم ببرامج ذات نزعة اجتماعية عمقت من انتصارات فئة العمال في معاركها إذ صعدت من الإنفاق الحكومي على القطاعات الاجتماعية: التعليم والصحة إلى مقام الأولوية في تنفيذ الميزانيات العمومية، واتبعت سياسة تأميم المنشآت الإنتاجية الكبرى مخرجة إياها من شراسة منطق السوق في تعاملها مع العمال إلى وداعة منطق القطاع العمومي في التعامل معهم.

4. تحول العمال بفعل تراكم تجاربهم في إدارة الصراع وبفعل غلبة الرأي العام المناصر لقضاياهم إلى شريك للدولة في بناء المؤسسات الاجتماعية العاملة كصمام أمان للسلم الاجتماعي والحفاظ على كرامة المواطن والتي من بينها: اعتماد قانون الشغل الملزم للمشغل وللعامل معا، والعمل بالحد الأدنى للأجور، والتغطية الصحية، والضمان الاجتماعي، والتمثيل العمالي في قرارات المنشئات الكبرى بواسطة "لجان المنشئات"...

د . الردة على الحقوق المكتسبة

وما من شك في أن هذه المكتسبات والتي في حكمها أضفت على نظام السوق مسحة محمودة من السمو في الاعتناء بالكرامة البشرية والرقي الاجتماعي، إلا أنه من الخطأ العلمي والافتراء التاريخي أن تحسب له وتعد من صميم مكوناته.

كلا وألف كلا، بل هي تبلورت ضدا عليه بالقوة الخشنة أحيانا وبالقوة الناعمة أحيانا أخرى، وأدل دليل على ذلك أن عتاة دعاة هذا النظام لا يزالون إلى هذا اليوم يصرون على المطالبة بزوالها باعتبارها السبب الرئيس في تعطيل قواه التي لو فُعِّلت لما تردت المجتمعات في شتى

مظاهر الاختلال من استفحال في التضخم، وتفش في البطالة، وتدن في الاستثمار، وتعطيل في الإنتاج، وهلم جرا.

ومن صدى هذه المطالب أن وجدت طريقها إلى التنفيذ ابتداء من ثمانينات القرن الماضي ممثلا في تجليات شتى منها سن قوانين تحت مسمى مرونة سوق العمل تصب في التراجع على حقوق العمال المكتسبة مثل إحداث عقود عمل غير نمطية، وتيسير مسطرة التسريح من الشغل، وتقييد الاستفادة من تعويضات البطالة بشروط، وتحديد مدة الاستفادة منها وغيرها.

وتعمقت هذه المطالب بعد انهيار جدار برلين وعولمة الاقتصاد وانتشار الأنترنت بموجة أخرى من تفكيك القيود المفروضة على السوق مثل تصفية المنشآت العمومية ذات الربحية الواعدة بخوصصتها، وإلغاء القوانين الناظمة لصفقات الأسواق المالية، وتثبيت حرية حركة السلع ورؤوس الأموال بين البلدان...

الفقر 2. خفايا نظرية السكان

نظرية السكان هي إحدى النظريات البالغة التشاؤم بربطها مصير الشعوب بالمجاعة ربطا طبيعيا، وهي من النظريات القلائل التي استمر تأثيرها على سياسة الحكومات وسياسة المنظمات الدولية على الرغم من وهن أسس بنائها وخطأ توقعاتها.

المطلب 1. عناصر النظرية

على الرغم من الأوضاع المزرية التي كانت ترزح فيها الشرائح الواسعة من المجتمعات الأوربية خلال الثورة الصناعية، ظل دعاة الليبرالية يرددون نفس المقولات الواعدة بأن العيش الرغيد وحفظ الكرامة الإنسانية أمر يتحقق تلقائيا بفضل المبادرة الحرة، وتحقيق ذلك أمر محسوم إلا أنه يحتاج إلى بعض الوقت ليس إلا، غير أن طول الانتظار لم يزد الأقلام المنددة بالعوز المستشري في الأوساط الشعبية إلا تجذرا واتساعا، ولم يزد المطالبات بتحسين أوضاع المحرومين من حقوقهم في الثروة القومية إلا توسعا وصلابة.

أمام هذا الوضع الاجتماعي المتأزم خرج على الناس توماس روبير مالطوس بنظريته في السكان ليستدل بها على أن هذا الوضع القائم أمر طبيعي لا شأن له بالنظام الليبرالي ولا بغيره من النظم الأخرى.

ووجه هذا الاستدلال هو أن ما تعيشه المجتمعات من هول البؤس والحرمان والفقر والمجاعة ناجم عن التفاوت في السرعة بين زيادتين، الزيادة في المواد الغذائية والزيادة في السكان:

إذ سرعة الزيادة في المواد الغذائية تخضع لقانون المتواليات الحسابية (كأن تكون السرعة بالوحدة من فترة إلى أخرى: 1، 2، 3...)

بينما سرعة الزيادة في السكان تخضع لقانون المتواليات الهندسية (كأن تكون السرعة بالضعف من فترة إلى أخرى: 2، 4، 8…)؛

وكلما مر الزمن إلا واتسعت الفجوة بين أعداد الأفواه التي تحتاج إلى الغذاء والحجم المتاح من المواد الغذائية، وهكذا تكون الفجوة الغذائية هي قدر البشرية والحد منها لا سبيل إليه سوى التعويل على كبح جماح السرعة في زيادة السكان بفعلين:

فعل لا إرادي تتولاه الكوارث من فيضانات وزلازل وبراكن وحرائق وأوبئة وحروب بفضل ما تخلفه من ضحايا وزهق للأرواح القائمة،

وفعل إرادي يتولاه أفراد المجتمع بالامتناع عن الزواج وتأخير سن الزواج مع مراعاة العفة، وهكذا تتراجع سرعة زيادة السكان هذه المرة ليس بإزهاق الأرواح الموجودة وإنما بمنع وجود أرواح جديدة،

وعلى هذا النحو أخذت نظرية السكان اسمها من اسم صاحبها فدعيت بالمالطوسية، وغدت عنوانا للضيق والتقشف والتشاؤم... تلك هي نظرية السكان الواهية نظريا والخاطئة عمليا.

المطلب 2. هشاشة في البناء

إن مصدر هشاشة هذه النظرية في جانبها النظري هو أن صاحبها أقامها على فرضية واهية ألا وهي تقويل القوانين الرياضية ما لم تقل من غير دليل ولا برهان، إذ طبق المتواليات الحسابية والمتواليات الهندسية على التوالي على سرعة الزيادة في إنتاج الطعام وعلى سرعة الزيادة في السكان في لحظة تاريخية محددة طابعها الرئيسي التفاوت في توزيع الثروة بين أفراد المجتمع.

والسؤال الذي يفرض نفسه هو لماذا لا يكون هذا التفاوت هو المولد لتلك الفجوة الغذائية الموصوفة؟ ثم المقارنة بين السرعتين تحتاج إلى تتبع الظاهرتين خلال فترات زمنية معتبرة وعلى نطاق مجتمعات متعددة، ولابد أن يتم ذلك بتدوين المعطيات الإحصائية المتعلقة بهما، ومعالجتها معالجة إحصائية لتكون النتيجة المستفادة مبررة بتطبيق سليم للمنهج الاستقرائي، والمفترض أن يكون بناء نظرية السكان منبثقا من هذا النمط من الاستدلال إما استقراء وإما

استنباطا، انبثاقها منه على سبيل الاستقراء يكون مؤيدا بالدليل الإحصائي، وانبثاقها منه على سبيل الاستنباط يكون حجة على صدقية فرضياتها.

أما وأن السبيلين مفقودان فيها، وأن سبيلها هو فقط فرضية إقامة هيكلها على زيادة السكان بالمتواليات الهندسية وزيادة انتاج الغذاء بالمتواليات الحسابية من غير إفصاح على المنهج المتبع في ذلك فإنه يبقى سبيلا هشا فاقدا للمصداقية، مما يجعل توقعاتها في واد وواقع المجتمعات في واد آخر.

المطلب 3. خطأ في التوقعات

وخطأ هذه النظرية في توقعاتها مرده إلى أن معاش الشعوب المتحدث عنها لم يستفحل في السوء كما تنبأت به المالطوسية، بل على العكس من ذلك تحسن شيئا فشيئا إلى أن بلغ مستويات استحدثت مصطلحات جديد معبرة عن مراحلها مثل اقتصاد الرفاه، أو الدولة الراعية، أو مجتمع الاستهلاك، أو مجتمع ما بعد الاستهلاك... ولم يتحقق شيء من ذلك إطلاقا بفعل تطبيق النظريات الاقتصادية الليبرالية، بل كل تحسن في مستوى الرقي الاجتماعي والاقتصادي لهذه المجتمعات من عهد مالطوس إلى متم الثلاثين الذهبية جاء ضدا على توصياتها أو شروط بنائها، ومن العوامل التي كان لها الأثر البين في بلورتها:

- 1. التقدم التقني الذي كان له الفضل في الرفع من مستويات الإنتاجية ومنها مستوى إنتاجية المواد الغذائية التي أهملتها نظرية مالطوس،
- 2. تولي الدولة إلى جانب وظائفها الأمنية التقليدية وظائف اجتماعية جديدة من تعليم وصحة وضمان اجتماعي... ضدا على المطالب النظرية بحصر دورها في المهام الدركية،
- 3. تفتق النظريات المنددة بالواقع الاجتماعي المتأزم والمنتقدة للنظريات التي تبرره مثل نظرية مالطوس،
- 4. تنامي الوعي العام المناهض لتهميش الطبقات الدنيا من المجتمع واستبداد طبقاته العليا بالسلطة والثروة،
- 5. ترجمة هذا الفكر في مؤسسات فاعلة في مجال التغيير المجتمعي من قبيل المركزيات النقابية للعمال، الأحزاب العمالية، الأحزاب اليسارية...

وهذه التطورات المترتبة على أفعال إرادية ما كان ليكون لها أثر لو أن مدركات النظريات

الاقتصادية هي التعبير الحقيقي على مكنون الواقع الطبيعي للأمور الاقتصادية؛ وما هذا إلا دليل آخر على فشل تنصيب القوانين الاقتصادية في مقام القوانين الطبيعية: لأن القوانين الاقتصادية تعبر على وجهة نظر واضعيها لكونها نظرية بحتة، بينما القوانين الطبيعية تعبر على حقائق ماثلة في الأشياء لا يكون للمعبر عنها من فضل سوى أنه اكتشفها؛ ولأن الأولى تتغير بتغير منطلقات وغايات واضعيها، بينما الثانية يجري اكتشافها مرة واحدة ليس لأحد إعادة اكتشافها من جديد سوى ما يكون من توسيع آفاقها فينضاف الاكتشاف الجديد إلى القديم دون أن ينفيه أو يلغيه؛ ولأن انطباق الأولى محتمل ولا سبيل إلى التأكد منه سوى الترقب والانتظار، بينما انطباق الثانية حتمى والتأكد منه قائم على التجربة المختبرية.

الفقرة 3 . خفايا نظرية الربع التفاضلي

تبحث نظرية ريكاردو في الربع التفاضلي كيفية تحديد قيمة المواد الغذائية تبعا للظروف المتحكمة في إنتاجها وتوضح كيف أن هذا الربع ليس من محدداتها لتنتهي إلى إلغاء دور عنصر الأرض في إنتاج الثروة، وهذه نتيجة تشي بما في باطن النظرية من إبراز الدور السيء الذي تتولاه الطبقة الأرستوقراطية ذات الأغلبية في مجلس اللوردات، والذي من نتائجه تقويض الدور الإيجابي الذي تضطلع به الطبقة الرأسمالية في إنتاج الثروة وتنميتها.

المطلب 1. عناصر النظرية

تنطلق نظرية الربع التفاضلي من مسلمات مفادها: أولا أن السكان في تزايد مستمر، ثانيا أن الأراضي متفاوتة الخصوبة، ثالثا أن القانون البريطاني يمنع استيراد القمح من الخارج، والربع التفاضلي يأتي نتيجة للوجود المتزامن لهذه المتغيرات، وذلك لأن حجم الغذاء الذي يلبي حاجة السكان يتم إنتاجه لفترة ما في الأراضي الأعلى خصوبة، وقيمة المنتجات تتوزع في حينه بين أرباب عناصر الإنتاج الثلاثة: العمل والرأسمال والأرض.

وفي إطار الشروط السالفة الذكر، لابد أن تحل بالمجتمع حالة يختل فيها التوازن بين حاجة السكان إلى الغذاء بسبب تزايد عددهم وبين حجم الإنتاج الذي توفره تلك الأراضي ذات الخصوبة الأعلى، مما يضطر المجتمع إلى الدخول في مرحلة جديدة حيث لا يتأتى فيها توازنه الغذائي إلا باستغلال أراض ذات خصوبة أدنى درجة مقارنة مع التي كانت مستغلة من ذي فبل.

وهنا تبرز ظاهرة جديدة ألا وهي أن الغذاء يتم إنتاجه في أراضي ذات خصوبة أعلى، لنقل خصوبة الدرجة 1، وفي أراضي ذات خصوبة أدنى، لنقل خصوبة الدرجة 2، وهو ما يؤدي حتما إلى التفاوت في نفقة الإنتاج حيث تكون أدنى في أراضي الدرجة 1 وأعلى في أراضي الدرجة 2.

والغذاء لنقل القمح سلعة متجانسة لابد أن يتحدد لها سعر واحد، وبما أن المنظمين لا يقبلون مواصلة الإنتاج إلا إذا كان سعر بيع منتجاتهم يغطي على الأقل تكاليف إنتاجهم، فإن الأصل أن يتحدد سعر الغذاء بتكلفة إنتاجه في أراضي النوع الثاني سواء أتى من أراضي النوع الأول أو أتى من أراضي النوع الثاني، وكلما تجدد اختلال التوازن الغذائي يتم الانتقال إلى استغلال أراضي أقل فأقل خصوبة، ومع كل انتقال ترتفع معه تكاليف الإنتاج، وبالتبعة ترتفع معها أسعار المواد الغذائية طالما أن السعر لا يمكن أن يتحدد إلا بمستوى يغطي تكاليف منتجات الأراضي الأكثر رداءة أي الأقل خصوبة الأمر الذي يترتب عليه الآتي:

المرحلة أ: التوازن الغذائي يتم عن طريق استغلال أراضي الدرجة 1 فقط، أي نفس درجة الخصوبة تعنى لا وجود للربع التفاضلي.

المرحلة ب: التوازن الغذائي يتم عن طريق استغلال أراضي الدرجة 1 + استغلال أراضي الدرجة 2، أي تفاوت الخصوبة تنشئ الآتى:

- على مستوى أراضي الدرجة 2: لا وجود للربع التفاضلي حيث: السعر = تكلفة الإنتاج 2،
- على مستوى أراضي الدرجة 1: ميزة خصوبتها تنتج لأصحابها فائضا يساوي الفرق بين تكلفة الإنتاج 2 وتكلفة الإنتاج 1، وهو المعبر عنه باسم الربع التفاضلي.

المرحلة ج: التوازن الغذائي يتم عن طريق استغلال أراضي الدرجة 1 + استغلال أراضي الدرجة 2 + استغلال أراضي الدرجة 2 + استغلال أراضي الدرجة 3، بمعنى أن تفاوت الخصوبة ينشئ الآتي:

- على مستوى أراضي الدرجة 3 لا وجود للربع التفاضلي حيث: السعر = تكلفة الإنتاج 3.
- على مستوى أراضي الدرجة 2 ميزة خصوبتها تنتج لأصحابها ربعا تفاضليا يساوي الفرق بين تكلفة الإنتاج 3 وتكلفة الإنتاج 2.
- على مستوى أراضي الدرجة 1 ميزة خصوبتها تنتج لأصحابها ربعا تفاضليا يساوي الفرق بين تكلفة الإنتاج 3 وتكلفة الإنتاج 1.

وهذا المسلسل يتكرر مع كل مراحل تالية، مع ملاحظة أن الربع التفاضلي منعدم في كل المراحل بالنسبة للأرض التي تكلفة الإنتاج فيها هي المحددة للسعر، وابتداء من المرحلة الأولى الانتقال إلى المرحلة التالية يتولد عنه ربع تفاضلي في أدنى مستوياته لأصحاب أراضي الدرجة التي قبلها، ومع كل انتقال تتسع الفجوة بين درجات خصوبة الأراضي حسب رتبة المرحلة التي دخلت فيها الاستغلال لأول مرة، الأمر الذي يفسر التفاوت الحاصل في مستويات الربع التفاضلي الذي يؤول إلى أصحابها، أي في المرحلة ن: ربع أرض الرتبة 1 = مجموع ربع أراضي الدرجات من (ن 1) إلى 10 وربع أرض الرتبة 12 = مجموع ربع أراضي الدرجات من (ن 11) إلى 11 وهكذا يتعاظم صعودا ويتقلص نزولا، وهذا التحليل أوصل ربكارد إلى الاستنتاج الذي مفاده أن عنصر الأرض لا يسهم في إنتاج الثروة طالما أن الربع التفاضلي ليس من مكونات السعر.

المطلب 2. توظيف النظرية

على الرغم من قوة الاستدلال التي قعد عليها ريكاردو نظريته، إذ يحسب له أنه بواسطها نال شرف السبق في اكتشاف قانون الغلة المتناقصة، لكن نظريته هذه ليست بريئة من الحوافز الإيديولوجية، ومن ثم توظيف النظرية ذات الصبغة العلمية لأهداف سياسية إيعازا منه إلى تغليب كفة مصالح طبقة اجتماعية على مصالح طبقة أخرى.

وهو ما يتبين إذا ما اعتبرنا أن الربع التفاضلي في نهاية المطاف مصدره ارتفاع أسعار المواد الغذائية نتيجة لارتفاع تكاليف الانتاج، وأحد أسباب انخراط البلد في هذا المسلسل إنما يرجع إلى القانون الصادر عن مجلس اللوردات والقاضي بمنع استيراد القمح من بولندا، ومجلس اللوردات المكون في غالبيته من الطبقة الأرستوقراطية يفضل، بقراره هذا، مصلحة ملاك الأراضي على مصلحة البلاد، حتى ولو كانت نتائجه وخيمة على الاقتصاد الوطني.

وفي خلفية هذا القرار تضارب المصالح بين ملاك الأراضي وملاك الرأسمال، وخطورته على الاقتصاد الوطني راجع إلى أن الرأسمال عليه يتوقف نمو ثروة البلاد، وذلك لأن الآثار المترتبة على تصاعد الربع التفاضلي من فترة إلى أخرى هي أن تقوض نمو ثروته، وتفسير ذلك هو أنه في المدى البعيد يتطور توزيع الدخل القومي بين أرباب عناصر الإنتاج الثلاثة على النحو التالي: حصة الأجور تبقى ثابتة عند الحد الأدنى اللازم للمعيشة 30، وحصة الربع التفاضلي

³⁰ ـ تبعا لنظرية تحديد الأجور في المدى البعيد،

تتزايد باستمرار ³¹، بينما حصة الربح تخضع للانخفاض مع مر الزمن متجهة نحو الصفر، وإذا ما توجه معدل الربح نحو الصفر فإن ذلك ينذر بدخول النظام الاقتصادي في حالة من الركود، وهذه النتيجة أقرها ريكاردو من خلال نظريته في التوزيع.

وبالتعبير السياسي كأنما لسان حال ريكاردو يقول: أنتم أصحاب الأرض ليست لكم مساهمة في إنتاج الثروة، ومع ذلك تسحبون من الذين ينتجونها بأداتكم القانونية حصصا متصاعدة في كل مرة تدفعون فيها المجتمع إلى تكبد أكبر ظروف الإنتاج قساوة، ليس هذا فحسب وإنما أيضا أداتكم تلك هي المسئولة على توجه عجلة الاقتصاد نحو التوقف عن الدوران، لأن معدل الربح مهدد بالانتفاء، علما أنه المعدل الآيل إلى العنصر الوحيد الذي يصدر عن أصحابه قرار الاستثمار، وبانتفائه يتوقف الاستثمار مما يعني توقف تشغيل العناصر الأخرى أيضا، وهذا ليس في مصلحة أحد.

ومن ثم تقتضي مصلحة الجميع إلغاء قانون القمح المعروف بـ Low corn، ولا حاجة إلى كثير من الذكاء لإدراك القصد المبيت وراء هذا التحليل ألا وهو أن ريكاردو يجند العناية بمصلحة الجميع لأجل الدفاع خصيصا عن مصلحة الطبقة البورجوازية صاحبة قرار الاستثمار.

الفقرة 4 . خفايا نظرية النفقات المقارنة

تهدف نظرية النفقات (أو الميزات) المقارنة (أو النسبية) وقبلها نظرية النفقات المطلقة إلى حمل الدول على ان تنهج سياسة الحرية في التجارة الخارجية بدل سياسة الحماية او العزلة نظرا لتفوق المكاسب التي تجنيها منها مقارنة بما يتحقق لها من المكاسب بنهج أية سياسة أخرى، لكن بالنظرة الفاحصة للظروف الموضوعية التي تحيط بتطبيق هذا النهج يتبين بجلاء أن الاستفادة الأكبر من تلك الحرية تصب في مصلحة استدامة التفوق الصناعي لاقتصاد بريطانيا العظمى على حساب باقي بلدان العالم.

المطلب 1. عناصر النظرية

يرى آدم اسميث أن ثروة كل أمة تتوقف على مستوى تقسيم العمل فيها إذ تزداد بزيادته وتنقص بنقصانه، وتلازم هذا العلاقة الطردية بين الإثنين يعطي أكله داخل البلد الواحد بتقسيم العمل بين الأفراد كما يؤتي أكله بنفس القوة بتقسيمه بين بلدان العالم.

37

 $^{^{31}}$ ـ تبعا لنظرية الريع التفاضلي في المدى البعيد.

والأصل الذي اختاره ليتم تقسيم العمل بين البلدان على أساسه هو النفقات المطلقة، بمعنى أن ينظر إلى تكلفة إنتاج السلعة س والسلعة ص في البلدين أ و ب ليتخصص كل واحد منهما في إنتاج السلعة التي هو أمهر فيها من صاحبه أي الأقل تكلفة منهما، فمثلا إذا كان تفوق أ في إنتاج س فإنه ينتج الكميات التي تلبي حاجياته وحاجيات ب، ويتخلى عن إنتاج السلعة ص التي يتفوق في إنتاجها ب ليتولى بدوره إنتاج الكميات التي تلبي حاجياته وحاجيات أ على أن يتخلى بدوره على إنتاج س.

وهكذا يحصل البلدان على حاجياتهما من السلعتين بأقل التكاليف الممكنة، غير أن هذه النظرية قائمة على فروض غير واقعية مثل التخصص الكامل بين البلدان، والتنقل الحر للبضائع ولعناصر الإنتاج، مما يحد من تطبيقها في الحالات التي يتفوق فيها بلد ما في إنتاج السلعتين معا.

وتجاوزا لهذه المحدودية في التطبيق عمد ريكاردو إلى إنتاج نظرية بديلة تدعى نظرية النفقات أو الميزات المقارنة أو النسبية، وهي نظرية لم يشترط فيها ريكاردو حرية تنقل عناصر الإنتاج بين البلدان مع اشتراط حرية تنقلها داخل البلد الواحد، بل اكتفى بشرط حرية تنقل البضائع بين البلدان.

ولمعرفة من يتخصص فيما ذا، يتم اعتماد مبدأ المقارنة بين النفقات النسبية بدل النفقات المطلقة، أي المقارنة بين معدلات تبادل السلعتين داخل كل بلد في حالة العزلة، مثلا: إذا كان البلد أ ينتج السلعة س بتكلفة 8 دراهم والسلعة ص بتكلفة 18 درهما، بينما البلد ب ينتج السلعتين معا بتكلفة 9 دراهم و 12 درهما على التوالي؛ فإن وحدة من س تبادل في البلد أ بالسلعتين معا بتكلفة 9 دراهم و 12 درهما على التوالي؛ فإن وحدة من س تبادل في البلد أ بالسلعتين معا 0.44 = 0.75 من وحدة ص.

والمعنى هو أن البلد أ ينفق على إنتاج السلعة س بحساب النفقات النسبية أقل مما ينفقه على إنتاج السلعة ص حيث معدل تبادلهما في العزلة هو 0,44 إذا ما قارناه بمثيله داخل البلد ب ألا وهو 0,75؛ ولذلك يكون من مصلحة أ أن يتخصص في إنتاج السلعة س بينما تقتضي مصلحة البلد ب أن يتخصص في إنتاج السلعة ص.

والنتيجة أن كليهما يحققان مكسبا بانخراطهما في نهج سياسة الحرية التجارية بينهما لأن كليهما يحصلان على حاجتهما من منتجات (س و ص) من البيئات الأقل إنفاقا عليهما.

ولتوضح هذا المعنى نفترض أن الاقتصاد العالمي مكون من بلدين فقط هما: أو ب، وأن الكميات التي يحتاجه كل منهما وحدة من س ووحدة من ص، ثم نقارن تكاليف إنتاجهما في حالة العزلة وفي حالة الحربة التجاربة بعد التخصص على أساس النفقات النسبية:

المكاسب	في حالة التخصص وتقسيم العمل	في حالة العزلة	النفقات
10 = 16 - 26	16 = 2 x 8	26 = 18 + 8	داخل البلد أ
3 = 18 - 21	$18 = 2 \times 9$	21 = 12 + 9	داخل البلد ب
13 = 34 - 47	34 = (9 + 8)2	47 = 30 + 17	في العالم

بهذا المثال يتبين أن نهج سياسة الحرية التجارية ليس فقط لا تتسبب في الخسارة لأي من المشاركين فيها، وليس فقط توفر لكل واحد منهما مكاسب تتمثل في تخفيض الإنفاق على الإنتاج بالمقارنة مع مستواه في حالة العزلة، بل تؤدي إلى مكاسب أخرى أكثر أهمية منها: تحسن في مستو الإنتاج العالمي، وتوفير أفضل شروط الزيادة في إنتاج الثروة بالنظر إلى التخصص الذي من نتائجه أن يضيف كل بلد سوق شريكه إلى سوقه الداخلية بالنسبة لبيع السلعة التي يتخصص في إنتاجها، وهو أمر يعتبر من الشروط التي تساعد على الإمعان في تقسيم العمل الذي هو المصدر الرئيسي لتكاثر ثروة الأمم عند آدم سميث.

المطلب 2. خفايا النظرية

ذاك هو ظاهر ما تقوله النظرية فهل في باطنها خفايا لم تبح بها؟ بمعنى آخر هل فرص الاستفادة من مكاسب التخصص الدولي على أساس النفقات النسبية متساوية بين دول العالم بأسره؟ وهل نالت القبول لدى الجميع ولم تستنفر ارتدادات ضد خفاياها؟

الفرع 1. ظاهر النظرية

لا شيء يخدش قوة المنطق الذي بنيت به نظرية النفقات النسبية وهي الأساس الأول لكل السياسات الاقتصادية التي تجعل من سياسة فتح الحدود أمام التجارة الخارجية الحرة الخيار الأفضل من كل سياسة أخرى في اصطياد فرص تراكم الثروة والتقدم التقني والنمو الاقتصادي، وأي سياسة غيرها تعتبر هدرا لهذه الفرص، وانطواء على الذات، وانحصارا في تراكم الثروة، وتقوقعا في التقدم التقني، وتقهقرا في النمو الاقتصادي.

والتجارة الدولية الحرة التي تنمي ثروات الشعوب تقوم على أساس ما يتوفر عليه كل بلد من عناصر الإنتاج، لأن التفاوت فيما تملكه البلدان من تلك العناصر هو الذي يحدد النفقات على إنتاج السلع وبالتبعية يحدد معدلات تبدل سلعة بأخرى داحل البلد الواحد، وبالتالي أي بلد

تكون له ندرة في رأس المال ووفرة في اليد العاملة فإن عائد الرأسمال فيه يكون مرتفعا وأجور العمالة متدنية. وهذا يعني أن مصلحته تقتضي أن يتخصص في إنتاج السلع الأكثر استعمالا لليد العاملة، وأي بلد يتميز بالوفرة في الموارد الطبيعية من المعادن أو الأراضي الزراعية وغيرهما، فإن مصلحته تقتضي أن يتخصص في الصناعة الاستخراجية والمنتوجات الزراعية وغيرهما.

وبالمقابل أي بلد يملك وفرة في الرأسمال وندرة في اليد العاملة، يكون الإنفاق الرأسمالي فيه على إنتاج السلع أقل من إنفاق الأجور عليه، وبما أن أحد أشكال الرأسمال يتمثل في الآلات والمعدات، فإل مصلحته تقضي أن يتخصص في إنتاج السلع ذات الكثافة الرأسمالية العالية وذات الكثافة العمالية المتدنية، أي إن مجال التخصص في هذه الحالة ينحصر في دائرة إنتاج السلع الصناعية...

الفرع 2. باطن النظرية

إلى هذا المستوى من التحليل تبدو نظرية النفقات النسبية سليمة ومحايدة بالنظر إلى مكوناتها الوصفية واستنتاجاتها فيما تغري به الدول من مكاسب تحصل عليها من نهج سياسة الحرية في التجارة الدولية.

لكن إذا نظرنا إليها من زوايا أخرى، فإن تلك الإغراءات البراقة تسقط كما يسقط ورق التوت في فصل الخريف، ومن تلك الزوايا بناؤها على مقاس مصلحة انجلترا، وبناؤها على أساس التحليل الثابت، وبناؤها على أساس التكافؤ بين البلدان.

أ . بناؤها على مقاس مصلحة انجلترا

أما بناؤها على مقاس مصلحة انجلترا فلأن سميث ومن بعده ريكاردو سعيا إلى ابتكار نظرية تناسب حالة بلدهم التي كانت تمثل الاستثناء في مجال التقدم الصناعي، وكونها كذلك فإن الدعوة إلى نهج سياسة الحرية في التجارة الخارجية تستجيب لمتطلبات الإنتاج الصناعي بالدرجة الأولى.

ونظرية النفقات النسبية التي تبرر التقسيم الدولي للعمل تخدم هذه الفكرة بالدرجة الأولى، ومؤداها إذا اعتمدت من قبل دول أخرى هو أن تفتح أسواقها للمنتوجات الصناعية الإنجليزية تبعا لتدني نفقاتها النسبية قياسا بمثيلاتها في تلك البلدان، الأمر الذي ينتخب حتما انجلترا للتخصص في القطاعات الصناعية وغيرها من الشركاء للتخصص في غير الإنتاج الصناعي؛

وبما أن عمليات التحويل التي يتطلبها الإنتاج الصناعي كثيرة قياسا بما سواها من المنتوجات غير الصناعية، فإن الأولى تتضمن حتما من القيمة المضافة أضعاف ما تتضمنه الثانية، وعلى هذا الأساس تكون أسعار الأولى مرتفعة بينما أسعار الثانية منخفضة، وهذا السبب كاف بأن يجعل الميزان التجاري لإنجلترا على الدوام في حالة الفائض والميزان التجاري لشركائها على الدوام في حالة الفائض والميزان التجاري لشركائها على الدوام في حالة العجز، والنتيجة في أحسن الأحوال هي أن الثروة الإنجليزية تتكاثر بسرعة تقوق السرعة التي تتكاثر بها ثروات شركائها، وفي أسوئها هي أن ثروة إنجلترا تنمو وثروة غيرها تكسد أو تنهار.

ب . بناؤها على أساس التحليل الثابت

وبناؤها على أساس التحليل الثابت يبرر جيدا كون أن سياسة الحرية في التجارة الخارجية تكون مفيدة لكل بلد مشارك في التقسيم الدولي للعمل كما يتضح ذلك جليا من خلال المثال السابق حيث أن انخراط البلد أ والبلد ب في التجارة الحرة بينهما يمكنهما من انتاج نفس الكمية بنفقات إنتاج أقل من التي كانا يتكبدانها في حالة العزلة، وهذه النتيجة تعتبر آنية، بمعنى أن واقع البنيات الاقتصادية التي أثمرتها تمضي ثابتة لا تتغير وكأن الزمن لا يؤثر فيها، وهذا هو كون أن نظرية النفقات النسبية تعتمد التحليل الثابت في تبرير نجاعتها كأساس للسياسة المثلى لكافة دول العالم ألا وهي سياسة الحرية في التجارة الخارجية.

والسؤال الذي يطرح نفسه بقوة هو ما ذا يحصل لو غادرنا فرضية التحليل الثابت إلى فرضية التحليل المتحرك؟ والجواب هو أن التحليل المتحرك يحملنا على ألا نتوقف عند المكاسب الآنية التي يحصل عليها كل بلد عند بدايته في الانخراط في التجارة الدولية الحرة على أساس النفقات النسبية، بل يدعونا إلى تتبع الآثار المترتبة على البنيات الاقتصادية في كل بلد بالنظر إلى طبيعة السلع التي يتخصص في إنتاجها.

ذلك أن الاستفادة الحقيقية من تطوير القطاع الذي يتخصص فيه بلد ما لا توزن فقط بأحجام النفقات الآنية، وإنما توزن بما تحدثه من تغييرات على الهيكل الاقتصادي من التداعيات المتتالية على الطلب المتعلق بالسلع الإنتاجية، إذ الأمر يختلف بين بلد يتوفر على شبكة مندمجة من القطاعات الاقتصادية المنتجة لتلك السلع وبلد لا يتوفر عليها.

فالبلد الذي يتوفر عليها يضمن لنفسه أن كل استثمار إضافي سوف يجد له ترجمة في تحسن مؤشرات الاقتصاد القومي من نمو في الناتج القومي، وارتفاع في الدخل الفردي، وتقوية لفرص

العمل، وزيادة في إيرادات الدولة، وتحسن في الخدمات الاجتماعية، بكلمة واحدة سوف يحصد مستوى محترم من التقدم التقني والنمو الاقتصادي والرفاهية الاجتماعية.

وبمقدار ما يفقدها بمقدار ما تضيع منه فرص التنمية، حيث تنجرف تلك الآثار الإيجابية لاستثماراتها الداخلية نحو البلدان التي يضطر إلى اللجوء إليها من أجل استيرادها منها، وهكذا تتحول نظرية النفقات النسبية إلى آلية تغذي النمو اللامتكافئ بين البلدان حيث تحدث على المدى البعيد مكاسب تنموية لبعض البلدان وخسائر تنموية للبعض الآخر، وبذلك ينهار مبدأ المساوات في المكاسب التي تجنيها الدول من التخصص وتقسيم العمل الدولي القائم على أساسها.

ج. بناؤها على أساس التكافؤ

وبناؤها على أساس التكافؤ بين البلدان يستند إلى المبدأ الدي مفاده أن كل دولة تمتلك من السيادة ما يجعلها تتحكم بإرادتها الخالصة في قرارها السياسي في فتح الحدود أو غلقها أمام التجارة الخارجية، وتسعى إلى بلورة الاختيارات التي تحقق مصالح شعوبها، وتوطد دعائم القدرات الكفيلة بما يجعل مسار تاريخها نحو الأفضل جيلا بعد جيل.

وإن هذه الصورة النمطية لعالم تسوده المساوات والعدالة بين أمم الدنيا لبعيدة كل البعد على مجريات الواقع قبل وخلال وبعد إنشاء هذه النظرية، لإن العالم المؤلف من بلدان تسودها حكومات حائزة على قرارها السيادي فحسب، إنما هو موجود فقط في مخيلة آدم سميث وريكاردو وأتباعهما من منظري التجارة العالمية الحرة.

أما العالم الحقيقي المعاش في زمانهم وفي زماننا فهو عالم مكون من بلدان قلتها هي التي ينطبق عليها ذاك المبدأ، أما كثرتها فلم يكن من نصيب دولها أن تعنيها تلك النظرية لا من قريب ولا من بعيد، بل كان من نصيبها أن تكون هدفا للخطط العسكرية التي جرى إعدادها وتنفيذها على مرحلتين من الغزو الأوروبي لبلدان ما وراء البحار:

مرحلة الغزو الميركونتيلي الذي غير جزءا من خريطة العالم ابتداء من القرن الخامس عشر الميلادي حيث عمل الاحتلال الاستيطاني إلى إبادة الشعوب الأصلية وتعويضها بالإثنيات الأوروبية في القارة الأمريكية بشمالها ووسطها وجنوبها، وفي القارة الأسترالية وفي كثير من جزر البحار والمحيطات،

ومرحلة الغزو الإمبريالي الذي استكمل التوسع في جعل بقية البلاد الإفريقية والأسيوية تحت سطوة الدول الرأسمالية خاصة من بيها بريطانيا العظمى التي من أبرز مخرجاتها تكون ما يسمى مجموعة دول الكومنويلث، وفرنسا التي من بين مخرجاتها تكون مجموعة الدول الفرنكوفونية، بالإضافة إلى قوى احتلالية أقل بسطا لنفوذها خارج أراضيها مثل إيطاليا، وبلجيكا، وألمانيا.

وأكبر فرية على شعوب العالم أن يعلل فتح أسواق البلدان المغلوبة على أمرها بنظرية النفقات النسبية أو غيرها من النظريات "الليبيرالية"، لأن الوقائع على الأرض تنفي بلا هوادة أن يكون لهذا الافتراء قرينة تؤيده مما جرى فعلا، لأن الذي جرى فعلا هو السطو الاحتلالي بقوة السلاح على تلك المناطق لأجل النهب المباشر للشروات، والهدم الممنهج للثقافات، والتهميش الدؤوب لمقومات العيش المحلية، والبتر الجذري للمؤهلات التضامنية الأصيلة، وخلق شروط التبيعة الإدارية واللغوية والاستهلاكية وغيرها من الأعمال الاحتلالية التي تعمل على إلحاق بنيات الاقتصادات المحلية ببنيات اقتصاد البلد الغازي.

هذا هو المنطق الذي جرى بمقتضاه اكتساح الأسواق لما سمي بلدان العالم الثالث بعد أن نالت بعض المظاهر من استقلالها السياسي، وهذا هو المنطق الذي كان ساري المفعول ولايزال يعمل به إلى غاية اليوم تحت مضلة الرعاية الدولة من خلال منظماتها التي شرعنت وتشرعن للعلاقات الاقتصادية الظالمة لأنها صنعت على غرار نظرية النفقات المقارنة وما سواها من النظريات الأخرى لتكون في خدمة صانعيها على حساب البلدان التي لم يكن لها بد في المشاركة في صناعتها لأنها كانت في معظمها إبان اتفاقات بروتن وودز لا تزال ترزح تحت نيران مستعمريها.

المطلب 3 . ارتدادات ضد خفاياها

وكثيرة هي الإرادات التي سعت إلى هتك ستار هذه العلاقات الظالمة سواء على مستوى الإنتاج التنظيري، أو على مستوى إنشاء التكتلات السياسية بين البلدان أو على مستوى النضال السياسي.

الفرع 1 . على مستوى التنظير

من بين النظريات التي رفضت تفسير نظرية الميزات النسبية للتجارة الدولية الحرة تلك النظريات التي لم يسلم أصحابها بأن هذه التجارة قائمة فعلا على أساس التكافؤ بين كل دول العالم كما

يزعم مناصروها، بل يرون أن ما يجري على أرض الواقع إنما يؤكد قيامها على مبدأ اللاتكافؤ بين دول غالبة مستقبلة لتدفق الفائض الاقتصادي من خلالها ودول مغلوبة مودعة لفائضها الاقتصادي من خلالها.

وغلبة الأولى على الثانية تمت بقوة السلاح وسياسة العدوان والاستيلاء المباشر على المقدرات المادية للشعوب المغلوبة على أمرها، وتوقف الاستيلاء المباشر المتزامن مع ما يدعى الاستقلال السياسي لتلك الشعوب لم يغير من أمرها شيئا، بل نفس الغلبة لا تزال تتم بنفس النفس في فرض إرادة الغطرسة والاستغلال وإن بأدوات أخرى مثل: سلاح الولاءات للنخب السياسية التي خلفتها في إدارة الشئون المحلية، وفرض سياسات المؤسسات النقدية التابعة للمنتظم الدولي، وصناعة الانقلابات العسكرية، أو سلب إرادة الشعوب برفع الفيتو ضد نتائج الانتخابات الحرة إذا ما سنحت لها الفرصة أن تحدث في بقعة ما وإن حصل إجماع أمم الدنيا على نزاهتها، والعمل على إجهاض أي مشروع مجتمعي مناهض للبنيات الاقتصادية الموروثة من العهد الاستعماري.

ومن هذه النظريات: نظرية التبادل اللامتكافئ 32 ، ونظرية المركز والمحيط 33 ، ونظرية النمو اللامتكافئ 34 ، ونظريات ما بعد الاحتلال 37 ، ونظريات ما بعد الاحتلال 37 ، الخ.

الفرع 2 . على مستوى التكتلات

ومن التكتلات السياسية التي جرى السعي نحو تشكيلها للدفاع على المصالح المشتركة بين بلدان العالم الثالث عدد من المنظمات الدولية والإقليمية، وتعتبر مجموعة عدم الانحياز

³² - Arghiri Emmanuel, L'échange inégal (Présentation et remarques théoriques de Charles Bettelheim). Paris : Maspero, 1969 / Samir Amin, L'échange inégal et la loi de la valeur : la fin d'un débat. Paris : Anthropos/IDEP, 1973

³³ - Pour Samir Amin, « ... dans le cadre du capitalisme, les pays du « centre » (les pays les plus riches du Nord) exploitent ceux de la « périphérie » (les pays pauvres du Sud) pour s'enrichir et croître. Cette exploitation s'est d'abord faite dans le cadre du colonialisme, puis du « néocolonialisme ». Les pays de la périphérie entrent alors dans une situation de « dépendance » vis-à-vis des pays du centre en ce qui concerne leur développement. » Samir Amin, Le développement inégal, 1973, in « Inégalités et stratégies de développement - Grands auteurs », Institut de l'entreprise Melchior, URL : https://www.melchior.fr/prepa-grands-auteurs/inegalites-et-strategies-de-developpement-grands-auteurs

³⁴ - L'impérialisme et le développement inégal, 1976 /La faillite du développement en Afrique et dans le tiers monde, 1989

³⁵ - A G FRANK, « *Le développement du sous-développement : Amérique latine »*, Éditions Maspero, 1970 /*Lumpenbourgeoisie et lumpendéveloppement*, Éditions Maspero, 1971

³⁶ - A G FRANK "L'accumulation dépendante », Édition Anthropos, 1978

³⁷ - Kwame Nkurmah, "Le néo-colonialisme - Dernier stade de l'impérialisme », Présence africaine, 2009

ومجموعة 77 من بواكر تلك التكتلات ذات البعد الدولي.

أ. مجموعة عدم الانحياز

وأول مسعى في هذا الاتجاه على المستوى العالمي هو المؤتمر الذي انعقد بمدينة بون دونغ الأندونيسية عام 1955 ويعرف بمؤتمر بون دونغ، وهو المؤتمر الذي ضم البلدان الحديثة العهد بالاستقلال لاتخاذه منبرا تواجه من خلاله سياسة الاستقطاب التي كانت هدفا لها في زمن الحرب الباردة بين الكتلة الغربية بزعامة الولايات المتحدة الأمريكية والكتلة الشرقة بزعامة الاتحاد السوفياتي، وتمخض النقاش بين المؤتمرين على أن ينئوا ببلدانهم عن سياسة المحاور التي كانت على أشدها بين المعسكرين، وأن ينشئوا كتلة ثالثة سموها دول عدم الانحياز، وهي الكتلة التي تحددت رسالتها في التصدي للدفاع على المبادئ التالية:

- احترام حقوق الإنسان،
- سيادة جميع الدول ووحدتها،
 - عدم التدخل في شئونها،
- تسوية المنازعات بالطرق السلمية،
- تنمية المصالح المتبادلة بينها والتعاون.

ب. مجموعة 77

تأسست مجموعة 77 في 1964 حيث تم إطلاق "الإعلان المشترك لدول الـ 77" في ختام الاجتماع الدولي الأول للحكومات العضوة في مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية "الأونكتاد" (UNCTAD وكان أول اجتماع رئيسي للمجموعة في الجزائر عام 1967 حيث تم تبنّي إعلان الجزائر وتم إنشاء أساس الهيكل التنظيمي للمجموعة.

عند تأسيسها تكونت المجموعة من 77 عضوًا مؤسسًا، ثم توسعت لتضم حاليا 130 دولة، وهي تحالف من الدول النامية غايته ترقية المصالح الاقتصادية لأعضائها مجتمعة، بالإضافة إلى خلق قدرة تفاوضية مشتركة ضمن نطاق الأمم المتحدة.

وللمجموعة ممثلون في كلّ من منظمة الأغذية والزراعة (الفاو) ومقرها في روما، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) ومقرها فيينا، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) ومقرها في باريس، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب) ومقرها في نيروبي، وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومقرهما في واشنطن.

ج. المجموعات الأخرى

أما التكتلات السياسية الأخرى التي تم إنشاؤها للدفاع على المصالح المشتركة بين دول العالم الثالث دون المستوى العالمي فإنها تأخذ أبعادا متنوعة، منها ما تأسس:

- على أساس قاري مثل منظمة الوحدة الإفريقية التي تأسست بعاصمة أثيوبيا أديس أبابا عام 1963،
- أو على أساس إقليمي مثل: السوق المشتركة لأمريكا الوسطى التي تأسست عام 1960، والسوق المشتركة الجنوبية (لأمريكا اللاتينية) وتعرف به "ميركوسور" التي تأسست عام 1991 بموجب معاهدة أسانسيون، ورابطة دول جنوب شرق آسيا وتعرف به "آسيان" التي تأسست عام 1967 بموجب إعلان بانكوك، ومجلس التعاون الخليجي الذي تأسس عام 1981 بأبوظبي، واتحاد المغرب العربي الدي تأسس عام 1989 بمدينة مراكش المغرب،
 - أو على أساس قومي مثل: جامعة الدول العربية التي تأسست بالقاهرة عام 1945،
- أو على أساس حضاري مثل منظمة المؤتمر الإسلامي التي تأسست عام 1969 بالرباط...

الفرع 4 . على مستوى النضال السياسي

في عز الحرب الباردة بين القطبين في الفترة لما بعد الحرب الكونية الثانية، نمت في فلك الدول النامية نزعة جامحة في المطالبة بوقف النزيف الذي تتعرض له اقتصاداتها من جراء المبادلات التجارية غير المتكافئة بين صادراتها إلى الدول الصناعية ووارداتها منها، ولقد تمخض عن هذه المطالبة حوار الشمال الجنوب الذي غايته استبدال نظام المبادلات التجارية القائمة بنظام اقتصادي عالمي جديد قوامه المبادلات التجارية العادلة، إلا أن المجهودات التي بذلت في هذا الاتجاه لم تتوج بأية نتائج عملية تذكر.

أ. عناصر المطالبة

في خضم الحرب الباردة بين القطبين الرأسمالي غربا والاشتراكي شرقا أعلنت دول العالم الثالث، كما أسلفنا، عن رغبتها في إحداث تغييرات يتحول بمقتضاها المنتظم الدولي القائم على معاهدات بروتن وودز الراعية لمصالح البلدان المتقدمة على حساب مصالح البلدان المتخلفة، إلى نظام اقتصادي دولي يخفف من النزيف الذي تتعرض لها ثرواتها الطبيعية، وسعت إلى مخاطبة القوى العظمى بصوت موحد في المحافل الدولية من خلال مجموعة عدم

الانحياز، ومن بعد ذلك من خلال مجموعة الـ77، ثم في إطار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والنتمية (CNUCED).

وعلى هذا النحو فتحت دول الجنوب معترك النضال من أجل إقامة نظام اقتصادي عالمي جديد يتيح لها إقامة المبادلات التجارية بينها وبين الدول الصناعية على مبدأ التوازن في معدل التبادل الذي يعمل على تحويل أي فاض اقتصادي من البلدان المصدرة للمواد الأولية إلى البلدان المصدرة للمواد الصناعية، وهو ما كان يعرف بالتدهور المزمن لمعدل المبادلات الدولية للدول الفقيرة بسبب الأسعار المنخفضة لصادراتها والأسعار المرتفعة لوارداتها.

و" بعد مرور عام على رفع الحظر النفطي عام 1973، قدمت كتلة دول عدم الانحياز في الأمم المتحدة قرارا يطالب بإنشاء "النظام الاقتصادي الدولي الجديد" الذي ينظم ويتحدث عن الموارد، والتجارة، والأسواق ووجود توزيع أكثر إنصافا، للسكان المحليين وتنمية دول الجنوب ودعمها من قبل دول الشمال التي تستغل ثرواتها وإمكانياتها."³⁸

واتخذت لأجل ذلك جولات من النقاش حول المسائل الشائكة التي تبحث في إرساء العلاقات الاقتصادية الدولية على قواعد جديدة تفضي إلى الشراكة في علاج الموروث من المسافة الفاصلة بين جناحي العالم المتقدم والعالم المتخلف في التنمية، والمديونية، والتكنولوجيا، والبيئة، ونحوها من المجالات التي تقتضي الحد الأدنى من التعاون بين الطرفين على مسار علاجها.

ب ـ حوار الشمال الجنوب

ولإرساء قواعد هذا التعاون انخرطت إرادة الجهتين في دورات دراسية تحت عنوان: "حوار الشمال-الجنوب" كانت الطبعة الأولى من جنسها ممثلة في لجنة باريس أو مؤتمر التعاون الاقتصادي الدولي (مؤتمر باريس 1975)، وبعد توقفها سعى روبيرت مكنمارا أمين عام الأمم المتحدة إلى إنشاء لجنة أخرى أسند رئاستها إلى ويلي براندت، وتكونت هذه اللجنة بعد مفاوضات عصيبة بين الفرقاء بسبب المعارضة التي واجهتها بها مجموعة الـ77، وتكونت تحت مسمى "لجنة الشمال-الجنوب" أو "لجنة براندت"، وبلغ عدد أعضائها 20 عضوا: سبعة منهم يمثلون دول الشمال و 11 يمثلون دول الجنوب، والمهمة المنوطة بها اللجنة الجديدة المستقلة هي إعداد تقرير حول مشاكل التنمية الدولية، وبدأت عملها ابتداء من 9 دجنبر 1977، وأنهت أعمالها في دجنبر 1979، ومما جاء في خلاصاته التأكيد على:

³⁸ حظر النفط 1973، موسوعة ويكيبيديا الحرة، الموقع: حظر النفط https://ar.wikipedia.org/wiki/1973

- الهوة الواسعة بين الغنى الكبير لدول الشمال لنجاحها الكبير في تصدير المنتوجات الصناعية والفقر الشديد لدول الجنوب المصدرة للمنتوجات الوسيطة ذات الدخل الضعيف،
 - الحاجة إلى تحويل قدر كبير من الموارد من الدول المتقدمة نحو الدول النامية،
- توجيه جزء من الإنفاق على التسلح إلى التعاون الدولي لإنهاء الفقر في أفق عام 2000،
- الحاجة إلى سياسة داخلية عالمية تتجاوز المعهود من الممارسات إلى خارج الحدود الوطنية،
- التحذير من أخطار التصدع العالمي "نتيجة: للمجاعات، والانهيارات الاقتصادية، والكوارث البيئية، والإرهاب أيضا."

ج. مؤتمر الشمال الجنوب

سلم ويلي برندت تقرير اللجنة إلى الأمين العام للأمم المتحدة الجديد كيرت فالدهايم في 12 فبراير 1980، ورغم أن القليل من نتائجه دخلت حيز التنفيذ، إلا أنه مهد الطريق إلى انعقاد مؤتمر الشمال-الجنوب في كونكون بالمكسيك في أكتوبر 1981، حيث اجتمع 22 من رؤساء الدول والحكومات بمعية الأمين العام للأمم المتحدة في "المؤتمر العالمي للتعاون والتنمية" الذي يعتبر انعقاده في حد ذاته نجاحا للجنة.

" ومع الصدمتين البتروليتين، غدت السبعينيات سنوات المواجهة والحوار بين الشمال والجنوب، وقد تغلبت المواجهة على الحوار وظلت مستمرة على امتداد أزمة المديونية في الثمانينيات."⁹⁹ "وأدت مطالب الدول النامية بحقوق الشعوب إلى إعلان الجمعية العمومية عام 1974 للنظام الاقتصادي العالمي الجديد. هذا الإعلان وميثاق الحقوق الاقتصادية وواجبات الدول اللاحق والصادر في عام 1974 ليس لهما منزلة قانون. فقد خدما كأساس لمساومات عالمية بين الدول النامية والمصنعة خلال ما تبقى من السبعينات. وقد تم التوصل إلى بعض الاتفاقيات حول علاقات اقتصادية بين الكتلتين، خاصة تحت رعاية مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية. أما القوة الدافعة الرئيسية لحقوق الشعوب، فيما يتعلق بمواردها الطبيعية، فقد سارت بموجب إجراءات القانون الدولي التقليدية والعلاقات الدولية لم ينظر إليها، على العموم كحق إنساني عالمي."

^{39 -} د. زيد بن محمد الرماني، " الشمال الغني والجنوب الفقير!!!"، الجزيرة، العدد: 10522، الموقع: -http://www.al jazirah.com/2001/20010720/ar4.htm

⁴⁰ جون جيبسون، "معجم مصطلحات حقوق الانسان العالمي"، مركز الكتاب الأكاديمي، أي بوك، ص: 276، الموقع: https://books.google.co.ma > books

الخاتمة

وعطفا على ما سبق قد يكون من المفيد التذكير بما يلي:

أ. الاقتصاد إن كان يعني في أصوله اللغوية "إدارة شئون البيت"، فإن معناه الاصطلاحي كحيز معرفي قائم الذات دام محل خلاف شديد عبر العصور سواء على مستوى تسميته أو غايته أو منهجيته أو موضوع الدراسة فيه أو تصنيفه،

ب. على إيقاع هذا الاختلاف تولدت المذاهب الاقتصادية التي تعكس التصور الكلي للحياة الاجتماعية بفروعها المختلفة وهي المذاهب: الليبرالية (بمدارسها التجارية، والطبيعية، والتقليدية، والتقليدية، والكينزية) والاشتراكية (بفروعها الاشتراكيات الطوباوية والاشتراكيات العلمية) والإسلامية (بفروعها التي هي آخذة في التشكل على ثلاثة محاور: محور المدخل الفقهي ومحور المدخل الاقتصادي ومحور التوليد من جميع الأصول)،

ج. يندرج تحت هذا التنوع تنوع أكبر منه داخل كل مدرسة وكل فرع فيما ينتجه الرواد والأتباع من نظريات وقوانين تخص نفس المسألة أو الظاهر، مما يترتب عليه استحالة التسليم بكونها تتناول نفس الحقيقة العلمية بل تتناول الحقائق الذهنية كما يتصورها أصحابها، من هنا تنهض حجية نسبية القوانين الاقتصادية وتنهار حجيتها المطلقة.

د . لا يلتئم التصور المنهجي لمداخل التفكير تحت مسمى الاقتصاد إلا من خلال إدراك التداخل في الواقع المعاش وفي الواقع محل الدراسة بين ما هو مذهبي وما هو تنظيمي وما هو تنظيري، والأهم من ذلك إدراك طبيعة العلاقة القائمة حتما بين مكوناته الثلاثة: المذهب والنظام والنظرية.

ه. المذهب يتألف من الأسس العقدية والفكرية النابعة منها التصورات البشرية لوجود عالمي الغيب والشهادة وما ينبع منها من مواقف تجاه مفردات كل منهما، والنظام هو ما يتم تحويله من المفاهيم المستلهمة من تلك التصورات إلى النظم والمؤسسات والمعايير المحددة لتشكل الأنشطة الإنسانية بما فيها النشاط الاقتصادي، والنظرية الاقتصادية هي إعمال الفكر في فهم الوقائع الاقتصادية والعمل على توقع مآلاتها أو بناء نماذج لأجل توجيه صيرورتها نحو الأفضل، وذلك انطلاقا من مذهب محدد وفي إطار نظام من جنسه،

و. نخلص من هذا الترابط الشديد المتانة بين المفاهيم الثلاثة إلى انعدام أدنى مصداقية في تلك المقولات: "الاقتصاد الإسلامي مذهب ولا علم فيه"، و"الاقتصاد الوضعي علم ولا مذهب

فيه"، و"علمية القوانين الاقتصادية هي نفس علمية قوانين العلوم الطبيعية"، وإلى إثبات مصداقية المقولة: "القوانين الاقتصادية قوانين نسبية" لكونها تفقد معناها خارج حاضنتيها المذهبية والتنظيمية.

ز. والدليل القاطع على صحة هذا الاستتاج كون أن النظريات الاقتصادية تولد وفي طياتها أكثر من حمولة دلالية تغيب عن واضعها أو يغيبها إلا التي حركت إبداعه من أجل بنائها واكتمال تصورها ومن ثم تسويقها، فإذا ما فحصها الفاحصون غيره استخرجوا ما بها من ضعف في مسلماتها، أو تتاقضات في منطقها، أو سكوت عن عدم حيادها، فيصار إلى إخضاعها إما لتعديل بموجبه تقوم نظرية جديدة تزاحمها، وإما لدحض بموجبه تقوم نظرية جديدة مضادة لها، وإما لتنديد بموجبه تقوم فعاليات تعمل على إبطال مفاعلها.

ن. ولنا في الأمثلة المعروضة أعلاه ما يكفي من الأدلة على صدقية هذا التوصيف، ومن ذلك:

1. تنصيب الليبراليين نظرية المنافسة المطلقة على أنها الأفضل في التوفيق الآلي بين المصلحة العامة والمصالح الخاصة يواجهه تنصيبها من خصومهم على أن ألياتها الذاتية تحولها حتما إلى الاحتكار حيث تكون الهيمنة للمصالح الخاصة ليس لا، وعلى أن اعتمادها في تحديد الأجور عند مستواها الطبيعي إنما هو محاباة لأرباب العمل وجور غير مبرر ضد العمال، وعلى أن تطبيقها على العمل باعتباره سلعة كباقي السلع إنما هو تشيء للإنسان الذي ووجه بالرفض نقابيا وسياسيا انتهت باستصدار القوانين التي أقرت إنسية العمال بما لهم من الحقوق وما عليهم من الواجبات.

Y. تنصيب مالطوس نظريته في السكان على أنها تعبر التعبير العلمي على كون البؤس والمجاعة سنة كونية في مجتمعات الرأسمالية الناشئة وأن لا حل لها سوى الحد من النسل يواجهه منتقدوها بالطعن في أساس بنائها بقولهم أن لا دليل على خضوع سرعة الزيادة في التاج الطعام للمتواليات الحسابية كما لا دليل على خضوع سرعة الزيادة في السكان للمتواليات الهندسية، وبالتأكيد على لا واقعية مآلها بأن ربطوا سرعة الزيادة في انتاج الطعام لعامل التقدم التقني فكانت النتيجة أن ليس فقط انتفت مظاهر البؤس والمجاعة من تلك المجتمعات بل تغير نمط عيشها من المجتمعات البائسة إلى المجتمعات الاستهلاكية ثم إلى المجتمعات ما بعد الاستهلاكية ثم إلى المجتمعات الاستهلاكية ثم إلى المجتمعات ما

٣. تنصيب ريكاردو نظريته في الربع التفاضلي على أنها التعبير العلمي على عدم إسهام عنصر الإنتاج الأرض في تكون سعر المنتوجات الزراعية لكون أن سعرها يتحدد على الدوام بتكلفة إنتاجها في الأرض الأقل خصوبة التي أصحابها لا يتقاضون أي ربع تفضلي، وفي المدى البعيد تأخذ حصة الربع التفاضلي في الدخل القومي في التعاظم في حين أن حصة الأجور فيه ثابتة مما يترتب عليه أن حصة الربح فيه تأخذ في الانخفاض، وعند اقتراب معدلها من الصفر سيؤدي ذلك حتما إلى دخول النشاط الاقتصادي في حالة الركود، ويرد عليه منتقدوه أن هذه الدباجة وإن كان ظاهرها منطقيا إلا أنها تنطوي على توظيف إيديولوجي مناقض أن هذه الحياد المفترض التقيد بها في الخطاب العلمي لكون مقتضاها في المعترك السياسي أن تحولت إلى أداة للدفاع عن مصالح الطبقة البورجوازية المالكة للرأسمال على حساب مصالح الطبقة الأرستوقراطية المالكة للأراضي، وأن تبلورت في صك أدانة لقانون منع استيراد القمح من بولندا الذي أقره مجلس اللوردات.

٤. تنصيب آدم سميث نظريته في النفقات المطلقة ومن بعده ريكاردو نظريته في النفقات النسبية على أن نهج سياسة الحرية في التجارة الخارجية يعود على المشاركين فيها بمكاسب يستحيل تحقيقها بنهج أية سياسة أخرى على شرط أن يتخصص كل بلد في إنتاج السلعة التي له ميزة في نفقة انتاجها بالمقارنة مع شريكه، أما منتقدي هذه النظرية فيرون أن هذا المفعول المغري تختفي وراءه مفاعيل أخرى منها:

. أن مقولة "ما من بلد ينهج سياسة الحرية في التجارة الخارجية الحرة إلا ويجني منها مكاسب محققة" قد تصدق في المدى القصير، إلا أنها لا تصدق في المدى البعيد، بل المكاسب التي تجنيها البلدان المتخصصة في الإنتاج الصناعي تكون على حساب مصالح البلدان التي تتخصص في إنتاج السلع الأولية،

. وأن نظرية التقسيم الدولي للعمل على أساس الميزات المقارنة ليست محايدة بل تخدم مصلحة إنجلترا على حساب باقي دول العالم لكون تقدمها الصناعي يؤهلها أن يكون تخصصها حتما في الإنتاج الصناعي وتخصص غيرها يكون حتما في المنتوجات الفلاحية أو الاستخراجية،

. وأن التبادل بين هاتين الفئتين يكون تبادلا لا متكافئا لكون أسعار المنتوجات الصناعية ذات الكثافة المرتفعة في قيمتها المضافة تكون على الدوام أعلى من أسعار غيرها من المنتوجات. مما يترتب عليه التدهور المزمن لمعدل التبادل الدولي لمصدري المنتوجات ذات الكثافة المتدنية في قيمتها المضافة،

وأن التجارة الحرة بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية لم تقم ابتداء بينهما على مسلمة تكافؤ الفرص بل يرجع أصل قيامها إلى الغزو الإمبريالي القائم على الإبادة الجماعية للسكان الأصليين مع نهاية القرن الخامس عشر الميلادي ثم الغزو الإمبريالي الهادف إلى السيطرة على الأسواق وعلى الموارد الطبيعية مع بداية القرن التاسع عشر، ومن ثم ترسخت هيكلة اقتصادات المستعمرات على أن تكون تابعة لاقتصادات المراكز الإمبريالية وهي التي كرستها الشرعية الدولية الناظمة للعلاقات الاقتصادية الدولية منذ نهاية الحرب الكونية الثانية، ومضت علاقة الاستتباع هذه ثابتة حتى بعد نيل المستعمرات استقلالها السياسي، ولم تفلح في استبدالها بعلاقات عادلة كل الجهود التي بذلت في أروقة مؤسسات المنتظم الدولي، وباءت جميعها بالفشل.

ن . إنه لبيان كاشف عن تهافت أطروحة المساوات بين النظريات الاقتصادية وقوانين العلوم الطبيعية ذات الصلابة والثبات من حيث كونها دائمة الموضوعية والحياد والاطراد والتجدد، وباستعراض ما بيناه في النماذج أعلاه يتضح بالبرهان القاطع أن النظريات الاقتصادية عديمة الصلة بهذه المقومات، إذ رأينا كيف أن قراءة الظاهرة الاقتصادية تكون ابتداء بمنطلقات تحدد هوية النظرية التي يسعى واضعها إلى إنتاجها، ثم ما إن تتعرض هذه النظرية للتمحيص والاختبار إلا وتعاد قراءة نفس الظاهرة بمنطلقات أخرى تفضي إلى النيل منها إما بهتك ستر تناقضاتها وإما بإحصاء مكامن ضعف بنيانها وإما بإبراز خفايا مفاعلها المسكوت عنها وإما بخوض المعارك ضد التعاليم العملية المنبثقة عنها، فينتهي الامر إلى أن يصاغ إدراك الظاهرة الواحدة في قوالب نظرية متعددة منها ما يعقب بعضها بعضا إن كانت ذات مرجعية مذهبية منهية، وفهم الواحدة منها ما يضاد بعضها بعضا إن كانت ذات مرجعية مذهبية، هذه هي المقومات منها يبقى دائما مرهونا بفهم ظروف إنتاجها وفهم مرجعيتها المذهبية، هذه هي المقومات المحددة لهوية النظريات الاقتصادية فمن أين لها أن تشارك قوانين العلوم الطبيعية في مقوماتها ومن ثم في هويتها!؟

وبعد كشف هذا الحساب هل يحق لمدع أن يدعي أن قراءة الظاهرة الاقتصادية يسري عليها ما يسري على قراءة الظاهرة الطبيعية سواء بسواء، وأن أدوات الأولى هي نفس أدوت الثانية مثلا بمثل، وأن خصائص نتاج الأولى هي نفس خصائص نتاج الثانية!؟

المراجع

المراجع باللغة العربية

. محمد باقر الصدر، "اقتصادنا: دراسة موضوعية تتناول بالنقد والبحث المذاهب الاقتصادية للماركسية والرأسمالية والإسلام في أسسها الفكرية وتفاصيلها"، دار التعارف للمطبوعات، الطبعة السادسة عشرة، بيروت لبنان، 1402 هـ - 1972 م

. د. فتحي أحمد عبد الكريم / د أحمد مجمد العسال، "النظام الاقتصادي في الإسلام: مبادئه وأهدافه"، مكتبة وهبة القاهرة، الطبعة الثالثة، أم القرى للطباعة والنشر، 1409هـ – 1989م . خالد عبد الرحمن أحمد، "التفكير الاقتصادي في الإسلام"، دار الدعوة الإسلامية، دون ذكر مدينة النشر، 1397هـ

. محمد المبارك، نظام الإسلام: الاقتصاد مبادئ وقواعد عامة"، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية، 1398 هـ - 1978 م

. محمد عبد المنعم الجمال، "موسوعة الاقتصاد الإسلامي"، دار الكتب الإسلامية، دار الكتاب المصري القاهرة، دار الكتاب اللبناني بيروت، الطبعة الأولى 1400 ه / 1980 م.

. أبو الأعلى المودودي، "أسس الإسلام والنظم المعاصرة ومعضلات الاقتصاد وحلها في الإسلام"، ترجمة محمد عاصم الحداد، الدار السعودية للنشر والتوزيع، 1408 هـ / 1988 م. مالك بن النبي، "المسلم في عالم الاقتصاد"، دار الشروق مطابع الشروق بيروت القاهرة، بدون تاريخ.

. عبد الرحمان يسري أحمد، "دراسات في علم الاقتصاد الإسلامي"، دار الجامعات المصرية، الإسكندرية 1988 م.

. محمد رواس قلعجي، "مبادئ في الاقتصاد الإسلامي من أصوله الفقهية"، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت 1412 هـ / 1991 م.

على يوعلا، "مباحث في الاقتصاد السياسي"، مكتبة الجامعيين، فاس 1997م.

. سعاد إبراهيم صالح، "مبادئ النظام الاقتصادي الإسلامي وبعض تطبيقاته"، دار الضياء للطبع والنشر والتوزيع، الزيتون القاهرة، الطبعة الأولى 1405 هـ / 1986 /.

. فتح الله اولعلو، "الاقتصاد السياسي الجزء الأول مدخل للدراسات الاقتصادية"، دار النشر

المغربية، الدار البيضاء، الطبعة الثانية 1974 م.

. محمد أحمد صقر (وآخرون)، "الاقتصاد الإسلامي: بحوث مختارة من المؤتمر الدولي الأول للاقتصاد الإسلامي، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي التابع لجامعة الملك عبد العزيز، الطبعة الأولى 1400 هـ/ 1980 م.

. نور عبد الرسول الخاقني/ حسن لطيف الزبيدي، "الاقتصاد الإسلامي بين العلم والمذهب: جدل مستمر وإشكاليات قائمة"، مجلة كلية الإدارة والاقتصاد للدراسات الاقتصادية والإدارية والمالية، المجلد 2014، العدد: 11، (30 يونيه 2014) ص ص: 80 . 107، 28 صفحة، جامعة بابل، كلية الإدارة والاقتصاد، العرق، رابط الموقع:

www.uobabylon.edu.iq > publications > economy_edition1 > journal_in dex

. زيد بن محمد الرماني، " الشمال الغني والجنوب الفقير!!!"، الجزيرة، العدد: 10522، http://www.al-jazirah.com/2001/20010720/ar4.htm

. جون جيبسون، "معجم مصطلحات حقوق الانسان العالمي"، مركز الكتاب الأكاديمي، أي https://books.google.co.ma > books

المراجع باللغة الفرنسية

- -Arnaud Diemer, Hervé Guillemin PHARE-GRESE, "De la physique à la science économique, nouveaux regards sur le statut scientifique des travaux walrassiens", Paris I, OMI HERMES Reims, URL : https://wp.unil.ch/walras/files/2011/03/2.diemer-guillemin.pdf
- Philip Mirowski, « L'irraisonnable efficacité des mathématiques en économie moderne », Rue Descartes (2012) /2 (n° 74) PAGES 117 à 133, version électronique, URL : https://www.cairn.info/revue-rue-descartes-2012-2-page-117.htm
- Gilles Dostaler, "Les lois naturelles en économie, Emergence d'un débat", in L'Homme et la société, 2008,/4-2009/1 (n° 170-171)

PAGES: 71-92, Version électronique, URL:

https://www.cairn.info/revue-l-homme-et-la-societe-2008-4-page-71.htm?contenu=resume

 Bernard GUERRIEN, « ÉCONOMIE (Définition et nature) – Une science trop humaine ?» Encyclopædia Universalis [en ligne], consulté le 17 janvier 2022. URL :

https://www.universalis.fr/encyclopedie/economie-definition-et-nature-une-science-trop-humaine/

Arghiri Emmanuel, L'échange inégal (Présentation et remarques théoriques de Charles Bettelheim). Paris : Maspero, 1969.

Samir Amin, L'échange inégal et la loi de la valeur : la fin d'un débat. Paris : Anthropos/IDEP, 1973

- Samir Amin, Le développement inégal, 1973, in « Inégalités et stratégies de développement Grands auteurs », Institut de
 I'entreprise Melchior, URL: https://www.melchior.fr/prepa-grands-auteurs/inegalites-et-strategies-de-developpement-grands-auteurs
- A G FRANK, « Le développement du sous-développement :
 Amérique latine », Éditions Maspero, 1970.
- A G FRANK, « Lumpenbourgeoisie et lumpendéveloppement »,
 Éditions Maspero, 1971
- A G FRANK "L'accumulation dépendante », Édition Anthropos,
 1978
- Kwame Nkurmah, "Le néo-colonialisme Dernier stade de l'impérialisme », Présence africaine, 2009.